وزارة التعليم العالي والبحث العلمي جامعة غرداية



كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية قسم التاريخ

التنظيمات الإدارية في طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني (1250-1329ه/1835هـ/1911م)

مذكرة مقدمة الاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في التاريخ تخصص: تاريخ المغرب العربي الحديث

إشراف الأستاذة:


إعداد الطالبة:


رحيمة بيشي

- مروى بن سانية

الصفة	الاسم واللقب
رئيساً	د/ جعفري أحمد
مناقشاً	د/ طاس إبراهيم
مشرفاً ومقرراً	أ/ بيشي رحيمة

الموسم الجامعي: 1441-1440هـ/ 2020-2019م





قائمة المختصرات:

الكلمة	المختصر
ترجمة	تر
الطبعة	ط
دون مکان نشر	د م
دون تاریخ نشر	د ت
الجزء	ح
ميلادي	٢
هجري	هر
تعریب	تع
مراجعة	مر
تحقيق	تح
مراجعة و تحقيق	مر تق
بحلد	مج
صفحة	ص
صفحات عديدة متلاحقة	ص ص

القسم الأجنبي:



مقدمة:

شهدت طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني (1835-1911م) مجموعة من التنظيمات الإدارية ، وذلك تماشيا وموجة الإصلاحات التي أصدرتها الدولة العثمانية وطبقتها في كافة ولاياتها، وشملت هذه الإصلاحات كل الجوانب الإدارية، العسكرية، القضائية وحتى المالية، وذلك بغية تشكيل إدارة عثمانية جديدة ، ومن جهة أخرى كان الهدف من وراء هذه التنظيمات والإصلاحات الإدارية محاولة إنعاش، إن لم نقل إحياء الإدارة في طرابلس الغرب من الركود و التراكمات التي عرفتها في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية، بالإضافة إلى سعي العثمانيين إلى محاولة المحافظة على إيالة طرابلس الغرب في شمال إفريقيا ، وسعيهم إلى مسايرة التطور الحاصل في الجوانب الإدارية المذكورة اقتداء بمثيلاتها في الدول الأخرى ولاسيما الدول الغربية.

الإطار الزماني والمكاني:

بالنسبة لحدود دراسة موضوعي الموسوم بالتنظيمات الإدارية في طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني (1835–1911م) ، فقد تعرضت لدراسة فترة العهد العثماني الثاني لطرابلس الغرب ، أي من سنة 1835 م باعتبارها سنة مفصلية في تاريخ طرابلس الغرب و ذلك لانحيار الأسرة القرمانلية و بداية عهد جديد لها و هو الحكم العثماني المباشر، إلى غاية 1911م وهي السنة التي وقعت فيها طرابلس تحت الاحتلال الإيطالي .

أما بخصوص الحدود المكانية لموضوع الدراسة فقد شمل طرابلس الغرب كإطار مكاني في مجال البحث.

دواعي اختيار الموضوع:

وقد انقسمت أسباب احتياري لهذا الموضوع إلى ذاتية وموضوعية.

أما الذاتية فتمثلت في رغبتي الجامحة في البحث في تاريخ ليبيا الحديث

أما الأسباب الموضوعية التي كانت وراء اختياري لهدا الموضوع تجسدت في:

- -محاولة إعطاء دراسة شاملة للتنظيمات الإدارية الحاصلة في طرابلس الغرب.
- -الرغبة في دراسة العلاقة بين إدارة طرابلس والإدارة العثمانية في الباب العالى.
 - -محاولة معرفة العهد الجديد في طرابلس أي عهد التنظيمات الإدارية.

الإشكالية:

لقد كان لصدور التنظيمات العثمانية في الأستانة الأثر البالغ والانعكاس الواضح على إيالة طرابلس الغرب، ولعل هذا ما يدفعنا لطرح الإشكالية التالية: إذا سلمنا بسعي الدولة العثمانية بإقامتها لتنظيمات في مختلف الهياكل الإدارية وتطبيقها على كافة ولاياتها فكيف تجلى ذلك في ولاية طرابلس الغرب؟ أو ماهي طبيعة التنظيمات الإدارية التي عرفتها طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني ؟

وضمت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات هي:

- ماهى التنظيمات السائدة في طرابلس قبل فترة العهد العثماني الثاني ؟
- ماهي التنظيمات الإدارية والعسكرية التي عرفتها طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني؟ وماهي الهياكل الإدارية المستحدثة في هاذين الجانبين ؟
 - ما نوع الضرائب المفروضة على الأهالي و كيف نظمت طرق حبايتها ؟
- كيف كانت الدولة العثمانية تُسير النظام القضائي في طرابلس؟ وماهي المحاكم التي عرفتها الولاية بعد عهد التنظيمات ؟

الخطة المعتمدة في الدراسة:

وعلى ضوء ما قرأت ارتأيت أن أقسم موضوع مذكرتي إلى مقدمة، فصل تمهيدي، ثلاثة فصول وخاتمة، وذيلتها بمجموعة من الملاحق.

وقد تناولت في المقدمة التعريف بالموضوع، وذلك من خلال تحديد الإطار الزماني والمكاني لهذه الدراسة، وأسباب اختياري للموضوع، وكذا الإشكالية المطروحة بالإضافة إلى التعريف بالخطة المعتمدة في هذه الدراسة، كما ذكرت في المقدمة الدراسات السابقة والمنهج المعتمد خلال هذه الدراسة، وعرّفت بأهم المصادر و المراجع المعتمدة، كما أشرت إلى الصعوبات المعترضة أثناء هذه الدراسة.

- الفصل التمهيدي: الذي جاء تحت عنوان التنظيمات الإدارية في طرابلس الغرب قبل 1835م، حيث تناولت فيه واقع التنظيمات في هذه الفترة وذلك لتقديم رؤية سابقة لفترة موضوع الدراسة
- الفصل الأول: أدرجته تحت عنوان التقسيمات الإدارية و العسكرية في طرابلس الغرب حلال العهد العثماني الثاني ، وقد عالجت فيه التنظيم الإداري في المتصرفيات و الأقضية والنواحي ، كما درست نظام البلديات باعتباره هيكلا إداريا مستحدثا ، كما تطرقت إلى النظام العسكري باعتبار أن الدولة العثمانية دولة عسكرية بامتياز ، فتحدثت عن القوات البحرية والبرية المتمثلة في القوات النظامية و الرديف و قوات الأمن ، و اشرت إلى الأسلحة المخصصة لكل قوة ، كما قمت بدراسة التحصينات العسكرية .
- الفصل الثاني: عنونته ب النظام المالي في طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني ، ناقشت فيه أنواع الضرائب المفروضة على أهالي طرابلس، وكذا طرق جباية هذه الضرائب ، وفي ما أنفقت السلطة الضرائب الجباة .
- الفصل الثالث: الذي جاء تحت عنوان التنظيمات القضائية في طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني ، فقد قمت في هذا الفصل بدراسة درجات وأنواع المحاكم القضائية، والأجهزة القضائية التي تسير هذا النظام، ومعرفة العقوبات والأحكام التي تصدرها هذه الهيئة في حق المجرمين.

وفي الأخير ختمت هذه الدراسة بخاتمة ضمنت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها. بالإضافة إلى الملاحق التي تنوعت ما بين خرائط وجداول ، وبيبليوغرافية الدراسة و فهرسة للموضوعات .

الهدف من الدراسة:

- تقدف هذه الدراسة إلى إبراز العلاقة الإدارية بين السلطة العثمانية وولاتها في طرابلس الغرب خلال تلك المرحلة، وذلك من خلال دراسة مختلف الإصلاحات والتنظيمات الإدارية التي سعت من خلالها الدولة العثمانية جاهدة للمحافظة على طرابلس الغرب.
 - وتمدف أيضا إلى التعرف على مختلف التنظيمات العثمانية المستحدثة في الإيالة في تلك الفترة .
 - محاولة تسليط الضوء على التغيرات الجذرية التي مست مختلف الجوانب الإدارية بأنواعها.

الدراسات السابقة:

لقد كانت هنالك اجتهادات سابقة لموضوع دراستي ،ومن أهم تلك الدراسات نذكر على رأسها مذكرة الماستر للطالبتين حليمة النحاس وفايزة مزاري التي كانت بعنوان ليبيا خلال العهد القرمانلي(1711-1835م) ، ورسالة الماجستير للطالب امحمد إبراهيم امحمد الترهويي بدراسته المعنونة ب الأوضاع العسكرية لإيالة طرابلس الغرب خلال العهد القرمانلي(1711-1835م)، فقد استأنست بهاتين الدراستين في الفصل التمهيدي ،أما الدراسات التي تتقاطع وتصب في موضوعي نذكر: مذكرة الماستر للطالبة نيقرو مسعودة في دراستها الموسومة ب جوانب من حركة الإصلاح العثماني في طرابلس الغرب (1835-1911م) إداريا و قضائيا ، فقد استفدت منها كثيرا خاصة في فصلها الثاني الذي تناول الجانب القضائي ، وكذا أطروحة الدكتوراه للطالب أبو القاسم السنوسي قنة عمد التي كانت بعنوان واحات الجفره في العهد العثماني الثاني (1835-1911م) (دراسة تاريخية للأوضاع السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية) ، فقد استفدت من هذه الأطروحة كثيرا في حديثي عن الجانب المالي و القضائي، بالإضافة إلى رسالة الماستر للطالبتين آمال بن فرحات و ياسمينة بن فرحات التي كانت تحت عنوان ولاية طرابلس الغرب في عهد الوالي أحمد راسم باشا

(1881-1896م) ، فقد اعتمدت عليها عندما أشرت إلى التحصينات العسكرية في طرابلس الغرب .

منهج الدراسة:

اعتمدت في دراستي لهذا الموضوع على المنهج التاريخي الوصفي وذلك لتلائمه والموضوع المدروس، بغية سرد التنظيمات الإدارية التي شهدتها طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني وتقديم وصف دقيق للنظم الإدارية التي عرفتها طرابلس في تلك الحقبة.

التعريف بأهم المصادر والمراجع المعتمدة في الدراسة:

وقد اعتمدت في هذه الدراسة على مجموعة من المصادر والمراجع نذكر منها:

井 الوثائق المنشورة :

- 1) سالنامة ولاية طرابلس الغرب، دفعة 11، 1302، والتي هي عبارة عن تقويم صادر من إدارة الدولة العثمانية ، وتحتوي السالنامة عن معلومات دقيقة عن التنظيمات الإدارية ، وقد استفدت منها كثيرا في التنظيمات القضائية .
- 2) الدستور: ترجمه للعربية نوفل أفندي نعمة الله نوفل ، وقام بمراجعته وتدقيقه خليل أفندي الخوري، وقد وضفت هذا الكتاب في مناقشتي للجرائم و العقوبات التي اتبعتها الدولة العثمانية في سبيل تحقيق العدالة الاجتماعية بين الأهالي .
- 3) وثائق تاريخ ليبيا الحديث الوثائق العثمانية (1881–1911م)، حيث قام بمراجعته وتحقيقه أحمد صدقي الدجاني، وهو كتاب وثائقي مهم في تاريخ طرابلس في فترة العهد العثماني الثاني وقد وظفته في حديثي عن نظام البلديات .
- 4) مجموعة مؤلفين: طرابلس الغرب في الوثائق العثمانية ،وهو أيضا من الكتب الوثائقية الهامة لطرابلس، و قد إستعنت به عندما تطرقت بالحديث عن التنظيمات الإدارية و العسكرية .

井 المصادر:

- 1) أحمد بك النائب الأنصاري: المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب ، وهو من المصادر المهمة في تاريخ طرابلس الغرب ، واستفدت منه كثيرا بجزئية الأول و الثاني.
- 2) محمد بن عثمان الحشائشي: رحلة الحشائشي إلى ليبيا 1895م ، جلاء الكرب عن طرابلس الغرب، حققه على المصراتي، وهو كتاب قيم يحمل معلومات جيدة دالك لأن مؤلفه زار طرابلس في سنة 1895م، وقد اعتمدت عليه في دراستي للتنظيمات الإدارية في هذه الفترة.

井 المراجع:

- 1) كامل على مسعود الويبة: الإدارة العثمانية في طرابلس الغرب (1911-1941م)، الذي قام بمراجعته الدكتور الطاهر خلف البكاء، فقد اعتمدت عليه في كافة فصول دراستي وذلك لاحتوائه على معلومات مفصلة وقيمة عن واقع التنظيمات الإدارية بكل جوانبها خلال العهد العثماني الثاني.
- 2) فرانشكو كوروو: ليبيا أثناء العهد العثماني الثاني ، الذي قدمه وعربه خليفة محمد التليسي، وقد استعنت به في الفصل الأول في حديثي عن التنظيمات الإدارية التي عرفتها طرابلس الغرب، كما استفدت منه في معرفة الهياكل الإدارية المستحدثة كالبلديات التي عرفتها طرابلس سنة 1872م.
- 3) نيكولاي إيليتش بروشين: تاريخ ليبيا من منتصف القرن السادس عشر حتى مطلع القرن العشرين ، ترجمه و قدمه عماد حاتم ، فيه معلومات قيمة عن تاريخ طرابلس الغرب واستفدت منه كثيرا في الفصل الأول في حديثي عن التقسيمات الإدارية .
- 4) محمد الطاهر عربيي: وثائق السراي الحمراء بمدينة طرابلس، وقد اعتمدت عليه عندما تطرقت إلى أصناف الضرائب التي كانت مفروضة على الأهالي، بالرغم أنه لا يحتوي على معلومات مفصلة في هذا الجانب.

5) خليفة محمد الذويبي: الأوضاع العسكرية في طرابلس الغرب قبيل الاحتلال الإيطالي (5) خليفة محمد الذويبي: الأوضاع العسكرية في حديثي عن النظام العسكري في حديثي عن النظام العسكري في تلك الفترة كحديثي عن القوات البرية وتقسيماتها وحتى القوات البحرية.

الصعوبات:

أثناء إنحازي لهذه الدراسة واجهتني بعض الصعوبات من بينها:

- توفر أغلب الكتب بصيغة إلكترونية وهذا ما أرهقني بعض الشيء، إلا أنه أفضل من انعدامها.
 - شح المكتبة الجامعية وحتى الولائية من المصادر والمراجع التي تمتم بتاريخ طرابلس الغرب.
- ومن الصعوبات أيضا عدم تمكنني من اللغات الأجنبية وهذا ما منعني من الاستفادة من معلومات هذه المراجع.
 - وجود فيروس كورونا المستجد الذي حال دون التواصل المباشر مع الأستاذة المشرفة.

وفي الأخير وبعد الشكر لله والثناء عليه على توفيقه لي في إكمال وإنجاز هذه الدراسة، وإنه من قبيل الوفاء والعرفان بالجميل أن أتقدم بخالص شكري وتقديري لأستاذي المشرفة رحيمة بيشي التي طالما احتوتني بعاطفتها كأم، وعلى تفضلها وقبولها الإشراف عليّ، وعلى نصائحها وتوجيهاتها السديدة وعلى مساعدتها الكبيرة بخبرتها العلمية في سبيل إنجاز هذه المذكرة، كما لا يفوتني أن أشكر اللجنة العلمية على تكرمها وقبولها مناقشة مذكرتي.

وأخيرا ما يسعني إلا أن أقول أنما أصبت فيه من هذه الدراسة فهو بتوفيق من الله، وإن أخطأت فمني وتلك هي سنة البشر.

الفصل التمهيدي

التنظيمات الإدارية في طرابلس الغرب قبل 1835م

المبحث الأول: النظم الإدارية والعسكرية في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة المبحث الأول: النظم الإدارية والعسكرية في العهد العثمانية القرمانلية

المبحث الثاني: النظام المالي في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية

المبحث الثالث: النظام القضائي في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية

المبحث الأول: النظم الإدارية والعسكرية في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية أولا: التنظيمات الإدارية:

بعد استنجاد أهالي طرابلس من الدولة العثمانية لتخليص بلادهم من احتلال فرسان مالطا $^{(1)}$ ، استجاب السلطان العثماني سليمان الأول $^{(2)}$ ($^{(2)}$ ($^{(2)}$ ($^{(2)}$) لهذا الطلب، وكلف مراد آغا بمهام إمارة تاجوراء $^{(3)}$ ، حيث اعتمد هذا الأخير على الشيوخ والوجهاء والأهالي في إدارة أمور الإمارة والعمل على توسيعها $^{(4)}$.

ولعل ما يؤكد هذا القول ما جاء على لسان النائب بقوله: "ولما تفاقم الخطب على أهل طرابلس واستفحل أمر ما نزل بهم من فتنة الإسبانيول ومغالبتهم على حاميتها وطلوعهم على أهلها بيوم الخسف، انتدب أهلها سكنة تاجوراء ووفدوا وفدهم إلى دار السعادة العلية مستنجدين بالخلافة الإسلامية (5)".

Gabor Agostino and Bruce Masters: Encyclopaedia of the Ottoman empire, Facts on file, New York, 2009, p541.

⁽¹⁾ فرسان مالطا: هي منظمة كانت في البداية عبارة عن مؤسسة دينية خيرية، وعند نشوب الحروب الصليبية حولت هذه الهيئة إلى منظمة عسكرية تحتم بمعالجة الجرحى في المعارك، ثم تحولت إلى عصابة من القراصنة في الحوض الشرقي من البحر الأبيض المتوسط. للمزيد ينظر: عمر محمد الباروني: الإسبان وفرسان القديس يوحنا في طرابلس، دم ،دت ، ص ص 75-76.

⁽²⁾ سليمان الأول: ولد في 6 نوفمبر1494م في مدينة طرابزون، تولى الخلافة بعد أبيه من سنة (1520–1566م)، وفي عهده بلغت الدولة أوج قوتما. للمزيد ينظر:

⁽³⁾ تاجوراء: هي بلدة من بلاد طرابلس القديمة، تقع في الجنوب الشرقي من مدينة طرابلس، وكانت مركزا لمحاربة فرسان مالطا أيام خير الدين بربروسا، للمزيد ينظر: الطاهر أحمد الزاوي: معجم البلدان الليبية، مكتبة النور، ط1، طرابلس-ليبيا، 1968م، ص75.

⁽⁴⁾ خالد يوسف: الأوضاع العامة في ولاية طرابلس الغرب تحت حكم الولاة العثمانيين البكلربكية (1551-1609م)، في مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، العدد01، 2014م، ص-ص182-183.

⁽⁵⁾ أحمد بك النائب الأنصاري: المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب، مكتبة الفرجاني، طرابلس الغرب-ليبيا، دت، ج1 ص186.

1- عهد البكلرباي⁽¹⁾ (1551–1603م):

مثل هذا النظام كل من:

أ- مراد آغا:

أقام مراد آغا في تاجوراء منذ (926ه/1551م) كوالي للدولة العثمانية على طرابلس الغرب، ومن بين أعماله أنه قام بتحسين علاقاته مع جيرانه من القبائل الجاورة والعربان نظرًا لقلة جيشه، كما شيد الكثير من المباني في تاجوراء، وبذل جهده في حمايتهم من بطش النصارى، أما من الناحية الإدارية قام بتنظيم إدارة البلاد وإعمارها⁽²⁾، وعمل على تحويل مركز الولاية من تاجوراء إلى مدينة طرابلس وجعل قلعتها مقرًا دائما للحكم⁽³⁾.

ب- درغوث باشا:

بعد مراد آغا عُين درغوث باشا على طرابلس التي صارت تحت إمرته، فبادر في إخضاعها له عسكريًا وفرض على أهلها الولاء له، علاوة على ذلك أجبر أهل ترهونة المتمردين على الانصياع والطاعة، كما عمل على تعمير الإيالة بالسكان⁽⁴⁾، وعمل على إصلاح ما خربه الإسبان وفرسان

⁽¹⁾ بكلرباي: أو بكلربك أي بك البكوات وهو لقب أُطلق على حكام الولايات في العهد العثماني إلى جانب لقب الباشا. للمزيد ينظر: حسان حلاق، عباس الصباغ: المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، دار العلم للملايين، بيروت 1999م، ص42.

⁽²⁾ عزيز سامح: الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، تر: عبد السلام أدهم، دم، 1969م، ص53.

⁽³⁾ خالد يوسف: المرجع السابق، ص188.

⁽⁴⁾ شارل فيرو: الحوليات الليبية منذ الفتح العربي حتى الغزو الإيطالي، تر: محمد عبد الكريم الوافي، جامعة قار يونس، ط3، بنغازي،1994، ص110.

مالطا من أسوار وأبراج، ومن بين اهتماماته أيضًا أنه قام بتوسيع حدود طرابلس حتى شمل حكمه صفاقس وبرقة (1)، إلى الحدود المصرية، وقد شهدت طرابلس الأمن في أيام حكمه (2).

وقد تعاقب على طرابلس بعد درغوث كل من العلج على وجعفر باشا، وغيرهم من الذين وضعوا أسس التنظيم الإداري للإيالة، فقسمت البلاد في عهدهم إلى ثلاث مناطق أُطلق عليها قائمقاميات وهي طرابلس وبنغازي ومصراته(3).

وأسندوا إدارة الأقاليم الداخلية إلى الأُمراء والزعماء المحليين، ولم يتدخلوا في الحياة العامة للسكان خلال هذه الفترة (4).

$^{(5)}$ عهد الدايات $^{(5)}$ (1711–1701م):

أ- سليمان داي:(1603–1613م)

كان أول داي على رأس الإيالة، وتسميه العامة صفر داي؛ عينه الإنكشارية دون الرجوع إلى الباب العالي، فقد تحكم الإنكشارية في أمور طرابلس وأصبحوا يثورون ويعزلون ويعينون دون أن يكون الإسطنبول دخل في ذلك، تولى سليمان داي أمر الخزينة والخراج وحسنت سيرته وقويت شوكته فقتل

⁽¹⁾ بَرْقَة: بفتح الباء والقاف وسكون الراء في الوسط، اسم عرفت به مدينة المرج الحالية. للمزيد ينظر: باسم حاسم محمد شطب: القبيلة والدولة والشيخ المرابط الأوضاع العامة في إقليم برقة منذ احتلاله من قبل القوات العثمانية في منتصف القرن 17 حتى القرن 19م، في مجلة جامعة كربلاء العلمية، حامعة كربلاء العدد10 ،2014م، ص122.

⁽²⁾ الطاهر أحمد الزاوي: تاريخ الفتح العربي في ليبيا ، دار المدار الإسلامي، ط4، بيروت-لبنان، 2007م، ص- ص 307- 309.

⁽³⁾ كامل علي مسعود الويبة: الإدارة العثمانية في طرابلس الغرب (1842-1911م)، مر: الطاهر خلف البكاء، الجماهيرية العربية الليبية الشقيقة الاشتراكية العظمى، 2005م، ص18.

⁽⁴⁾ عطية الويشي: العثمانيون بطرابلس الغرب حدلية العلاقة بين المجتمع والدولة(958-1330ه/1551-1912م)، في المجلة العربية للعلوم الإنسانية، العدد 140، حامعة الكويت، 2017م، ص129.

⁽⁵⁾ الدايات: أي داي وهو مصطلح أُطلق في بداية الأمر للدلالة على الملازم في الخدمة عند الإنكشارية. للمزيد ينظر: حسان الحلاق، عباس الصباغ: المرجع السابق، ص88.

بعض رؤساء الجند الذي اعتادوا الثورة على كل والي؛ ولعل ما يؤخذ عليه خلال فترة حكمه الظلم الذي مارسه رفقة جنوده على أهالي تاجوراء من تدمير وتخريب ونهب لأموالهم ومواشيهم، فشكوه إلى السلطان أحمد الأول الذي أرسل إليهم قائد الأسطول العثماني كي يعاقب سليمان داي، ويطبق فيه حكم الإعدام على مرأى من رعيته (1).

ب- شريف باشا: (1614-1630م)

بعد موت سليمان داي نصب الجند رجلاً شريفًا من أهل القسطنطينية، جاء إلى طرابلس زمن سليمان داي وكان حكيما يداوي المرضى، ثم انتقل إلى تونس ومن بعدها إلى الجزائر التي بقي فيها مدة من الزمن، ولما رجع إلى طرابلس وجد سليمان داي قد قتل، فولاه الجند أمر البلد وبايعوه على ذلك⁽²⁾.

وقد تعاقب على حكم طرابلس خمس وعشرون دايًا خلال مائة وسبع سنوات، اتسمت فترة حكمهم بالاضطرابات وفقدان الأمن⁽³⁾.

-التنظيم الإداري في عهد الأسرة القرمانلية:

ينبغي أن نُشير أن الأسرة القرمانلية هي أسرة تركية الأصل من مدينة قرمان، ويرجع ذلك إلى بقاء حدهم مصطفى في ليبيا الذي كان من جنود سنان باشا، فتزوج من فتاة طرابلسية وبذلك تشكلت فئة القولوغولية⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ الطاهر أحمد الزاوي: ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلى نهاية العهد التركي، دار الفتح، بيروت، 1970م، ص-172-170.

⁽²⁾ أبو عبد الله محمد بن خليل غلبون الطرابلسي: التذكار فيمن ملك طرابلس وما كان بها من الأخبار، القاهرة، 1349م، ص 104.

⁽³⁾ مجموعة من الأساتذة والباحثين: معالم الحضارة الإسلامية في ليبيا، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2008م، ص105.

⁽⁴⁾ حليمة النحاس، فايزة مزاري: ليبيا خلال العهد القرمانلي (1711-1835م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: نور الدين بالعربي، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، 2016م، ص39.

شهدت ليبيا أثناء حكم الأسرة القرمانلية فترة من الاضطرابات والفوضى نتيجة سوء الحكم والإدارة ناهيك عن الثورات الشعبية وفتن الإنكشارية، فكان أول والي على طرابلس في حكم هذه الأسرة هو أحمد القرمانلي الذي يعتبر مؤسس هذه الأسرة (1).

أما بخصوص التنظيمات الإدارية في ظل هذه الأسرة، فقد ظلت كما كانت عليه في العهد العثماني باعتبار بنغازي وطرابلس أهم الوحدات الإدارية، فكان الباشا القرمانلي يحكم طرابلس، بينما أسندت شؤون بنغازي لأحد أبنائه أو أصدقائه، فقد عين أحمد باشا القرمانلي مثلا أخاه الحاج شعبان بك عاملاً عنه في برقة وبنغازي، أما المنصب الثاني للباشا فهو المنصب الذي في العادة يمنح لأحد أبناء الباشا الذي يصبح القائد الأعلى للقوات المسلحة ومن مهامه كذلك الحفاظ عن الأمن وجباية الضرائب(2).

ويساعد الباشاكل من:

1- الديوان: يتكون الديوان من الباشا، باعتباره المسؤول عن رئاسة الديوان، وفي حالة غيابه ينوب عنه الأكبر سنا من الأعضاء، ويضم في عضويته كذلك قائد البحرية والخزندار⁽³⁾ وشيخ البلد والقاضي الشرعي وقائد الجيش الإنكشاري، بالإضافة إلى ستة موظفين ليس لهم الحق في التصويت وإبداء الرأي، أربعة منهم تسند إليهم مهمة الأعمال الكتابية، واثنان مكلفان بأعمال الترجمة، بحيث أحدهم يمارس الترجمة من العربية إلى التركية والثاني عكس ذلك⁽⁴⁾.

ويعقد هذا الديوان اجتماعاته العادية مع الأعضاء الذين سبق ذكرهم بجلسات من الصباح حتى الظهر، وخلال هذه الفترة يسمح للأهالي بتقديم انشغالاتهم ورغباتهم وطرح شكواهم،

⁽¹⁾ إسماعيل أحمد ياغي: العالم العربي في التاريخ الحديث، مكتبة العبيكان، 1997م، ص-ص 144-144.

⁽²⁾ هنري حبيب: ليبيا بين الماضى والحاضر، تر: شاكر إبراهيم، منشورات المنشأة الشعبية، الإسكندرية، 1981م، ص65.

⁽³⁾ خزندار: هو أمين الخزانة أو أمين الصندوق، وهو مسؤول عن نفقات الحرم السلطاني. للمزيد: محمود عامر: المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية، في مجلة دراسات تاريخية، العددان 117-118، جانفي - جوان 2012، ص 372.

⁽⁴⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع السابق، ص 20.

وبعدها يقوم الديوان بدراسة ومناقشة ما تقدم إليه ويصدر قراراته فيها، أما فترة ما بعد الظهر فلا يسمح للأهالي بمراجعة الديوان لأنه يتخصص بالعمل على البحث في الأمور المتعلقة بالدولة، ويوم الجمعة يعطل الديوان جلساته الرسمية باعتباره يوم عطلة⁽¹⁾.

أما الجلسة الخاصة للديوان فقد كانت تعقد يوم الثلاثاء، وتكون بحضور الباشا وكبير الوزراء، ووزير الخارجية، تناقش فيها الأعمال التي قام بها أعضاؤه.

كما يأخذ رأي الباشا في القضايا التي لا يحق للديوان إصدار قرارات بشأنها قبل أن يبدي الباشا رأيه فيها، وللديوان صلاحيات وامتيازات كبيرة فله الحق في النظر في قضايا المتهمين بالجرائم المختلفة، وله الحق في إصدار الأحكام المناسبة في حقهم وتنفيذها، باستثناء عقوبتي الإعدام وقطع بعض أعضاء الجسم التي لا يمكن تنفيذها إلا بعد موافقة الباشا عليها⁽²⁾.

2- آغا: أي آغا الإنكشارية، وهو قائد جميع الجيوش قبل أن يتولاها البك مباشرة ويساعده آغوات آخرون.

3- رايس البحر: وهو أول سلطة بحرية، له مهمة تولي شؤون الميناء ويرأس عددًا آخر من الرؤساء.

4- شيخ البلد: وهو العميد البلدي الذي يتولى شؤون المواطنين، كما يتولى أربعة أو خمسة أشخاص يُعرفون باسم خوجة (3).

5- الكاهية أو الكتخدا: وهو المسؤول عن الأمن، كما يعتبر نائبًا للوالي في الشؤون العسكرية والإدارية، وحتى في فترات غيابه، ويكون الكاهية في العادة من أصحاب الوالي والمقربين له.

⁽¹⁾ عمر على بن إسماعيل: إنهيار حكم الأسرة القرمانلية في ليبيا (1795–1835م)، مكتبة الفرجاني، طربلس- ليبيا، 1966م، ص 166.

⁽²⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع نفسه، ص21.

⁽³⁾ إيتوري روسي: ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911م، تر: خليفة محمد التليسي، الدار العربية للكتاب، ط2 ،1991 م، ص357.

6- الدفتر دار: وهو الذي يختص بالأمور المالية، ونفقات الحكومة، بحيث يقوم بتسجيل إيرادات ومصروفات الإيالة، ويعاونه موظفون آخرون⁽¹⁾.

ثانيا: النظام العسكري في طرابلس الغرب

1- الجيش: كانت القيادة العامة للجيش بيد البك، الذي يرسل من القسطنطينية إلى طرابلس، بالإضافة إلى آغا برتبة عقيد لقيادة الانكشارية⁽²⁾، وينبغي أن نشير أنه قبل مغادرة بيالي باشا من طرابلس عمل على تدعيمها بالمدفعية وتزويدها بالعتاد والمعدات الحربية، كما أمر رجاله بالتعاون مع الحامية لتحسين التحصينات في القلعة⁽³⁾.

وكانت قوات الإنكشارية أهم وأقوى وأخطر الفرق العثمانية في طرابلس، وعلى رأس القوات الإنكشارية ضابط يسمى آغا أو البي، يساعده نائب له يسمى كيتخذا، بالإضافة إلى ثمانية مساعدين شواش، واثنان من الكتبة ومترجم، وهؤلاء الأعضاء يشكلون ما يُعرف بديوان الانكشارية (4)، وتجدر الإشارة أن للجيش نظام صارم وأن ترقية الجند تكون حسب الأقدمية، فمثلا المنتسب حديثا يطلق عليه قوللجي ومن مهامه القيام بأعمال تنظيف الغرف (5).

⁽¹⁾ بثينة عباس الجنابي: نظم الحكم والإدارة العثمانية في الوطن العربي، في مجلة كلية التربية الأساسية، العدد 71، 2011م، ص 154.

⁽²⁾ الإنكشارية: وهي يني تشيري ومنها كلمة الإنكشارية، وهو جيش مكون من فيلق الشباب المسيحيين الذي تم حذبهم إلى الخدمة العسكرية. للمزيد ينظر: إيرينا بيتروسيان: الإنكشاريون في الإمبراطورية العثمانية، دم،2006م، ص16.

⁽³⁾ كُوسْتانزيُّو برنيا: طرابلس 1510 إلى 1850م، تع: خليفة محمد التليسي، الدار الجماهيرية، 1985م، ص-ص 58.

⁽⁴⁾ على مسعود البلوشي: تاريخ معمار المسجد في ليبيا في العهد العثماني والقرمانلي (1551–1911م) نشأة ونمو وتطور المساجد الليبية، الجمعية الإسلامية العالمية، ص24.

⁽⁵⁾ محمد عمر مروان: الإنكشارية قوة الدولة العثمانية وضعفها، في المجلة العلمية لكلية التربية، العدد08، حوان 2017م، ص 323.

كما كان للانكشارية دور بارز في انتخاب رئيس بلقب الداي لإدارة البلاد، ومن الباشوات الذي استطاعوا المحافظة على مكانتهم في عهد الإنكشارية، نذكر على سبيل المثال محمد باشا السقزلي وعثمان باشا ومحمد باشا⁽¹⁾. وقد ثار الإنكشارية لعدة مرات خاصة في النصف الثاني من القرن السادس عشر، مما أجبر الدولة العثمانية على إرسال تعزيزات عسكرية لاستتباب الوضع⁽²⁾.

أما حالة الجيش في العهد القرمانلي (1711–1835م)، فقد حاول القرمانليون إدخال نوع من النظام الجديد في إعداد وتكوين جيوشهم مع الحفاظ على النظم التي كانت سائدة أثناء العهد العثماني الأول للبلاد (1551–1710م)، باعتبار أن النظم القديمة تعتمد على الجيوش النظامية ممثلة في الجيش الإنكشاري، أما الحديثة فحاولوا إيجاد فرق من الجيوش غير النظامية مصدرها الأساسي القوى المحلية في البلاد⁽³⁾.

(1) محمود ناجي: تاريخ طرابلس الغرب، تر: عبد السلام أدهم، محمد الأسطى، منشورات الجامعة الليبية، دم، دت، ص153.

⁽²⁾ أحمد محمود علو السامرائي، محمد حمزة حسين الدليمي: الإنكشارية ودورهم في الدولة العثمانية حتى سنة 1826م، في مجلة التربية والعلوم، جامعة تكريت، العدد02، 2010م، ص77.

⁽³⁾ امحمد إبراهيم أحمد الترهوني: الأوضاع العسكرية لإيالة طرابلس الغرب خلال العهد القرمانلي (1711-1835م)، رسالة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: صالح مصطفى، مفتاح المزيني، جامعة عمر المختار، 2002م، ص41.

2- الأسطول البحري:

أما القوة الضاربة الثانية في الإيالة فكانت تتمثل في الأسطول الذي تشكلت نواته من السفن التي جاء عليها درغوث باشا من إسطنبول إلى طرابلس الغرب، ويرجع له الفضل في تأسيس الأسطول الطرابلسي، الذي أرهب به الجزء الغربي من البحر الأبيض المتوسط، وكان عدد السفن يتزايد من خلال بناء سفن جديدة أو الاستيلاء على سفن الأعداء، وكانت تصنع في طرابلس الغاليرات السريعة والغليونات، وبخصوص المواد المستعملة في البناء كالأخشاب والتجهيزات الأخرى فكانت تستورد من أوروبا ومن جزر بحر إيجه⁽¹⁾.

أما في العهد القرمانلي فكان الأسطول يتكون من السفن والمراكب والزوارق المهداة من السلطان، أو المشترات أو التي تم الاستيلاء عليها كما أشرنا، بالإضافة إلى عدد كبير من الزوارق والسفن الصغيرة التي تحمل ما يُقدر بثلاثين أو أربعين رجلاً، وتعد أفضل من ناحية الخدمة من السفن الكبيرة، وذلك راجع إلى سهولة تحويلها إلى أي اتجاه معاكس لسيرها أو هروبها بسرعة من الأعداء (2).

فأحمد باشا القرمانلي منذ اعتلائه على رأس الإيالة سنة 1711م/123هـ أولى عنايته واهتمامه بالأسطول، وتجلى ذلك من خلال إضافة عدد كبير من السفن، مما جعل الدول الأجنبية تخافه وتحابه، وحتى خليفته محمد باشا سار على نهجه.

⁽¹⁾ نيكولاي إيليتش بروشين: تاريخ ليبيا من منتصف القرن السادس عشر حتى مطلع القرن العشرين، تر: عماد حاتم، دار الكتب الوطنية، ط2، بنغازي، ليبيا، 2001، ص45.

⁽²⁾ رودلفو میکاکی: طرابلس الغرب تحت حکم أسرة القرمانلی، تر: طه فوزي، دار الفرحانی، طرابلس – لیبیا، دت ، ص32.

أما بخصوص لباس هؤلاء البحارة فكان لهم لباس خاص بهم يساعدهم على القيام بعملهم في البحر، ويتمثل في ذلك النعل الذي يشبه القارب، وسروال فضفاض، الذي تشده منطقة حول الوسط، وقد علقت فيها الخناجر والأسلحة الضرورية، وعلى الرأس ما يعرف بالسديري⁽¹⁾.

المبحث الثاني: النظام المالي في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية

منذ دخول العثمانيين إلى ليبيا في منتصف القرن السادس عشر، كان من البديهي أن ينظموا عملية جباية الضرائب من المواطنين، وذلك وفق الأعراف السائدة والطرق المتوارثة من الشريعة الإسلامية، كضريبة العشر الشرعي والخراج والمكوس الجمركية والضريبة الشخصية وغير ذلك من الضرائب، رضي الأهالي الليبيين بدفع هذه الضرائب في بادئ الأمر، باعتبار أن الأتراك أزاحوا عنهم الخطر المسيحي، ولكن بعد تفاني هذا الخطر وتفاقم الصراع على السلطة واضطراب الأحوال بدأ المواطنون يشتكون مماكان يفرض عليهم من ضرائب غير عادلة وليس لها أساس شرعي أو عرفي (2).

ولم يتغير الوضع بالنسبة لولاة الأسرة القرمانلية، فقد اعتمدوا في تمويل الخزانة بالدرجة الأولى على جباية الضرائب من الأهالي، علاوة على ذلك الضرائب التي كانت تفرض على السفن التجارية التي تمر بالموانئ الليبية، ذالك لأن طرابلس كانت بمثابة بوابة رئيسية وسوقًا تتدفق منه السلع الإفريقية إلى أوروبا، لكن لم يدم هذا الوضع طويلا بسبب انقطاع الموارد المالية الكبيرة والإتاوات من عائدات البحر⁽³⁾.

⁽¹⁾ محمد الهادي عبد الله أبو عجيلة: النشاط الليبي في البحر المتوسط في عهد الأسرة القرمانلية (1711–1835م) وأثره على علاقاتها بالدول الاجنبية، حامعة قار يونس، بنغازي، 1997م، ص-ص135–138.

⁽²⁾ تيسير بن موسى: المجتمع العربي الليبي في العهد العثماني (دراسة تاريخية اجتماعية)، الدار العربية للكتاب، 1988م، ص 209.

⁽³⁾ أحمد سالم حماد: الروابط الإقتصادية المتبادلة بين السلطات القرمانلية والمحتمع الطرابلسي أواخر العهد القرمانلي، في مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، العدد13، ماي 2016م، ص04.

ويصور لنا الطاهر الزاوي في كتابه "ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلى نهاية العهد التركي" حجم هذه الضرائب وأنه لما تمت البيعة لمحمد باشا الساقزلي بادر بفرض الضرائب لضعف الخزينة، ففرض على الدور شيئًا من الضرائب، وفرض على أبواب المدينة مكسًا على الداخل والخارج، وكان مقدار هذا المكس ألفين وخمسمائة ربال، كما فرض على كل نخلة وزيتونة بيضة في كل سنة، وتكمن دلالة ضريبة البيضة على بؤس الحالة الإقتصادية التي تمر بها طرابلس، وعلى الفقر المدقع الذي عم أرجائها، ناهيك عن الاستبداد القاتل الذي أوصل البلاد إلى هذا الوضع (1).

وإذا تحدثنا عن عثمان باشا الذي كان إذا غنم غنيمة وكانت تحتوي على بضائع، فرض تلك البضائع والسلع على التجار بأغلى الأسعار، وعمم ذلك حتى على الحطابين والبقالين والنساجين وغيرهم، كما فرض على أجنة العنب شيئًا بسيطًا من الضرائب⁽²⁾.

وفي أواخر حكم يوسف القرمانلي ساءت الأحوال الإقتصادية لكثرة الضرائب التي كانت ترهق كاهل الأهالي على العموم والفلاحين بوجه الخصوص لتنوعها، لاسيما عندما باشر هذا الأخير باحتكار تجارة الحبوب، كما كان في كثير من الأحيان يلجأ إلى بيع المحاصيل مقدّما لتسديد ما عليه من ديون، و فرض يوسف باشا ضريبة على كل شجرة فاكهة أو شجرة زيتون، وكانت السلطات تأخذ أيضًا ضرائب عن الحيوانات والسمن والزيتون التي تباع في الأسواق، كما فرضوا ضرائب على المباني المملوكة لسكان مدينة طرابلس وأرجائها دون الأرياف، ضف إلى ذلك ضرائب البساتين والآبار لأهالي المنشية، كما فرضوا مبلغا من المال على كل رجل، عرفت بضريبة الصائم أو ضريبة الرأس، وهي تأخذ عن كل الرجال البالغين⁽³⁾.

⁽¹⁾ الطاهر أحمد الزاوي: المرجع السابق، ص179.

^{(&}lt;sup>2)</sup> ابن غلبون: **المرجع السابق،** ص123.

⁽³⁾ أحميدة سالم حماد: المرجع السابق، ص-ص 4 - 6.

وكل من كان عاجزًا عن دفع الضريبة كان يُحمل على ظهر جمل ليسجن، أو يُكثف ويربط في ذيل حصان ويُجر إلى السجن، وإذا نجا من هذا العذاب فليس أمامه إلا الجلاء، وبذلك يلزم جاره بدفع ماكان عليه⁽¹⁾.

المبحث الثالث: النظام القضائي في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية


كان النظام القضائي في إيالة طرابلس الغرب يكون بتعيين القضاة من الباب العالي من طرف شيخ الإسلام، (2)، وكانت إدارته بيد شيخ البلد الذي يسمى بالمفتي، ويعين هذا الأخير بموجب فرمان سلطاني بتشريع من مفتي اسطنبول، ومن بين مهامه تتمثل في إبداء الرأي في بعض المسائل والقضايا الفقهية، ويساعد القاضي في إصدار الفتاوى حول القضايا المعروضة عليه، وكان للمفتي في إيالة طرابلس الغرب أهمية، إلا أنه كان منصبًا تشريفيا كون المفتي لا يتقاضى راتبا رسميًا من الدولة، لذلك بحض المفتيين يمارسون التدريس لتوفير مكسب يساعدهم على المعيشة، ويساعد المفتي في تنفيذ مهامه شيوخ طوائف المدينة وغيرهم (3). وإلى جانب المفتي كان هناك قاضيان أحدهما حنفي يعينه السلطان العثماني ولا دخل للباشا فيه، والثاني مالكي يعينه الباشا، ومن بين مهامه الإشراف على القضاء في الإيالة باعتبار أن معظم السكان على المذهب المالكي، إلا أنه في سنة القضاء ألى باشا القرمانلي الذي أصبح يعين القضاة المختوي وحنفي المذهب، إلا أنه من مواليد طرابلس، وعليه أصبح القاضيين سواءً الحنفي أو من أصل تركي وحنفي المذهب، إلا أنه من مواليد طرابلس، وعليه أصبح القاضيين سواءً الحنفي أو المالكي يعينان من طرف الباشا، وبذلك أصبحت بيده سلطة قرار تعيين وعزل القضاة (4).

⁽¹⁾ الطاهر أحمد الزاوي: المرجع السابق، ص 151.

⁽²⁾ العربي البهلول الزروق الأسود: غريان في العهد العثماني (1551–1911م)دراسة في الأوضاع السياسية و الإدارية و الاقتصادية و الثقافية ،دار الكتب الوطنية ،دم،دت،ص104.

⁽³⁾ إيمان محمد عبد علوان: النظام القضائي والتربوي في عصر أسرة القرمانلية (1711-1835م)، في مجلة الأستاذ، العدد 226، 2018م، ص-ص 170-171.

⁽⁴⁾⁾ عمر على إسماعيل: المرجع السابق، ص-ص 169–170.



المبحث الأول: التنظيم الإداري في المتصرفيات والأقضية والنواحي في طرابلس الغرب

المبحث الثاني: نظام البلديات في طرابلس الغرب

المبحث الثالث: النظام العسكري في طرابلس الغرب

شهدت الدولة العثمانية في القرن التاسع عشر جملة من الإصلاحات والتنظيمات، إنعكست على كل الولايات التابعة لها ومنها ولاية طرابلس الغرب باعتبارها آخر ولاية بقيت تحت سيطرتها في شمال إفريقيا، فعملت على إصلاحها وتنظيمها إداريًا وعسكريًا، وعليه يمكننا طرح التساؤل التالي:

فيما تمثلت الاصلاحات الإدارية والعسكرية في ولاية طرابلس الغرب؟ أو بصيغة أخرى ما هي التنظيمات الإدارية والعسكرية التي عرفتها طرابلس الغرب في فترة العهد العثماني الثاني؟ وماهي الهياكل الإدارية والعسكرية المستحدثة في طرابلس في تلك الفترة؟

المبحث الأول: التنظيم الإداري في المتصرفيات والأقضية والنواحي في طرابلس الغرب

بعد تمكن نجيب باشا في 25ماي1835م –1251ه من إنهاء حكم الأسرة القرمانلية (1)، أصبحت ولاية طرابلس الغرب تابعة للدولة العثمانية (2)، وأطلق على الفترة الواقعة ما بين (1835ه أصبحت ولاية طرابلس الغرب تابعة للدولة العثماني المباشر على ليبيا (3)، وعليه أصبحت شؤونما السياسية تُدار مباشرة من اسطنبول، وكان الوالي العثماني يُعين من طرف السلطان بفرمان، وقد تناوب على الحكم بطرابلس ثلاثة وثلاثون واليًا (4) في فترة لا تفوق 76 سنة (5)، وبادر الولاة الأوائل على العمل لإعادة السيطرة المباشرة للبلاد، وتدعيم سلطة الحكومة فيها، وكانت تسند إدارة طرابلس الغرب إلى الوالي ويساعده نائب يُسمى الكاهية، بالإضافة إلى الخزندار للاهتمام بشؤون الخزينة، والكتبة والمستشارين وقاضي الجند والموظفين الإداريين ووكيل الجباية والخراج والقضاة (6).

وتجدر لإشارة أن الدولة العثمانية قامت بحركة إصلاح وتنظيم ارتبطت بظهور مرسومين هما مرسوم كلخانة $^{(7)}$ الصادر في 1839م وخط همايون $^{(8)}$ الصادر عام 1856م والغرض من هاذين المرسومين تنظيم وإصلاح القوانين في كل الجالات، ومن بينها تحسين نظام الحكم والإدارة

⁽¹⁾Ibrahim Kilicaslan: Ottoman intervention in Tripoli (1835)and the question of Ottoman imperialism in the 19th century, the degree of Master, History M.A, Thesis supervisor: Yusuf Hakan Erdem, Sabanci university, 2019, p66.

⁽²⁾ عبد المنصف حافظ البوري: **الغزو الإيطالي لليبيا دراسة في العلاقات الدولية**، الدار العربية للكتاب، 1983م، ص93.

⁽³⁾ نجاة شويطر: المؤسسات الدينية والتعليمية في طرابلس الغرب خلال القرنين 18-19هـ (1711-1911م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص التاريخ المعاصر، إشراف: رواجعية أحمد، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2016م، ص05.

⁽¹⁰⁾ أنظر الملحق رقم :(01)

⁽⁵⁾ الأمين ميلاد الأمين إبراهيم ، العطار سلوى إبراهيم العطار وآخرون: الأوضاع السياسية في المنطقة الغربية من ليبيا قبل الاحتلال الإيطالي قبل قبل قبل 1912م، فيمجلة البحث العلمي في الآداب، العدد18، 2017م، ص03 .

⁽⁶⁾ عبد المنعم إبراهيم الجمعي: الدولة العثمانية والمغرب العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007م، ص ص 88-46.

^{(&}lt;sup>7)</sup> كلخانة: نسبة لقصر كلخانة الذي قرأ فيه فرمان السلطان عبد الجيد، الذي أعلن فيه رسميا البدء بإجراء تغييرات جذرية في جميع مؤسسات الدولة. للمزيد ينظر: سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مر: عبد الرزاق محمد حسن بركات، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000م، ص101.

⁽⁸⁾ خط همايون: أطلق هذا الاسم على الأوامر الصادرة من السلاطين التي حررت بخط أيديهم أو عن طريق الكتاب، ويُعضيه السلطان بيده لا بخاتمه. للمزيد ينظر: حسان حلاق، عباس صباغ: المرجع السابق، ص83.

في عاصمة الدولة وإيالاتها⁽¹⁾، فسعت من خلال هذه التنظيمات إلى خلق هيكل جديد من الإدارة و القوانين المدنية المركزية ، وللإشارة فأن إرهاصات حركة الإصلاح و التجديد بدأت في أواسط القرن الثامن عشر⁽²⁾

وقد عرفت طرابلس الغرب⁽³⁾ هذه التنظيمات في عهد الوالي نديم باشا⁽⁴⁾، كما عرفت تطبيق الأحكام الواردة في قانون الايالات فتحول اسمها من إيالة إلى ولاية سنة 1864م-1282ه وعليه تم ربط طرابلس الغرب بالأنظمة المتبعة في الولايات العثمانية الأخرى⁽⁵⁾ وكانت إيالة طرابلس الغرب قبل تحويلها إلى ولاية سنة 1843م-1260ه تنقسم إلى وحدتين إداريتين هما: ولاية طرابلس الغرب ومتصرفية بنغازي⁽⁶⁾.

أولاً: طرابلس الغرب

1) قسمت ولاية طرابلس الغرب إداريًا إلى أربعة سناجق، على رأس كل منها متصرف يتبع الوالي، وينقسم كل سنجق إلى مقاطعات عُرفت باسم الأقضية، ويدير شؤون هذه الأخيرة قائمقام، حيث كل قائمقامية تضم عددًا من النواحي على رأسها مدير، فالأستانة هي التي تتكفل بتعيين المتصرف والقائمقام، في حين تعيين المديرين يكون من طرف الوالي (7).

2) وشملت ولاية طرابلس على أربع متصرفيات أو سناحق هي:

⁽¹⁾ جميل موسى النجار: الإدارة العثمانية في ولاية بغداد من عهد الوالي مدحت باشا إلى نهاية الحكم العثماني (1869-1917م)، مكتبة مدبولي، 1991م، ص ص 23، 30.

⁽²⁾ علاء موسى كاظم نورس: الإصلاح الإداري العثماني بين النظرية والواقع ، في مجلة كلية الآداب ، العدد32، جامعة بغداد، العراق، مارس 1982م، ص ص 361،362،363.

⁽⁰²⁾ انظر الملحق رقم (02)

^{(&}lt;sup>4)</sup> نيكولاي إيلتش بروشين: ا**لمرجع السابق**، ص ص 331، 332.

⁽⁵⁾ فاضل بيات :الدولة العثمانية في الجال العربي دراسة تاريخية في الأوضاع الإدارية في ضوء الوثائق و المصادر العثمانية حصرا (مطلع العهد العثماني- أواسطتا القرن التاسع عشر)، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 2007م ، ص575.

⁽⁶⁾ راسم رشدي: طرابلس الغرب في الماضي والحاضر، طرابلس- ليبيا، 1953، ص105.

^{(&}lt;sup>7)</sup> فرانشكُوكورو: ليبيا أثناء العهد العثماني الثاني، تع: خليفة محمد التليسي، المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس، 1984م، ص ص26.27.

- متصرفية طرابلس: كانت تنقسم إلى القضاءات والقائمقاميات التالية: الزاوية والعجيلات وزوارة وترهونة وورفلة، غريان، العزيزية، الجوش، وشملت النواحي التالية: تاجوراء، جنزور، الجفارة⁽¹⁾.
- 4) متصرفية الخمس: ومركزها مدينة الخمس، ويبلغ عدد سكانها 130 ألف نسمة، وضمت الأقضية التالية: مصراتة، مسلاتة، سرت، زليطن. أما النواحي فقد شملت على ناحيتين كانتا تابعتين لقضاء سرت وهما: ناحية طابية وتورغاء⁽²⁾.
- 5) متصرفية الجبل الغربي: ومركزها غدامس ويبلغ عدد سكانها ما يربو عن 15 ألف، وضمت الأقضية التالية: فساطو ونالوت وغدامس، وبخصوص النواحي ضمت ناحية الهور، مزدة، ككلّة، الزنتان⁽³⁾.
- 6) متصرفية فزان: ومرزق هي مركز لهذه المتصرفية التي ضمت الأقضية التالية: قضاء تبور شادة الذي مركزه برادي وقضاء سوكنة، الشاطئ، غات.

أما النواحي التابعة له هي: سبهة ووادي عتبة وزلة، القطرون، الوادي الشرقي، الوادي الغربي، جانت، بركت.

ثانيًا: متصرفية بنغازي

كانت طرابلس وبنغازي قبل التنظيمات تشكلان إيالة واحدة، ثم قسمت إلى جزئين لتشكل من طرابلس ولاية ومن بنغازي متصرفية مستقلة (4) في جميع شؤونها، ي تولاها حاكم مدين برتبة متصرف، ولا ترتبط بطرابلس إلا في الشؤون العسكرية والبريدية و الجمركية و القضائية (5)، وهي

⁽¹⁾ إتورى رُوسى: المرجع السابق، ص456.

⁽²⁾ كامل على مسعود الوبية: المرجع السابق، ص43.

⁽³⁾ نيكولاي إيلتش بروشين: المرجع السابق، ص333.

^{(&}lt;sup>4)</sup> عزيز سامح التر: المرجع السابق، ص ص 208، 210، 211.

⁽⁵⁾ محمد يونس حسن: الأوضاع الإدارية والاقتصادية و الثقافية في ليبيا أثناء العهد العثماني الثاني 1835- 1911م، في مجلة جامعة سبها، العدد 03،2010، ص 6.

عاصمة لبرقة، ومقر للحاكم العثماني الذي ترجع تبعيته لباشا طرابلس، حيث كان هذا الأخير يُسيرها على نفس التنظيم الذي كان سائدًا في عهد الأسرة القرمانلية، وبحلول سنة 1838م انفصلت بنغازي عن برقة وأصبحت ولاية قائمة بذاتها وتتبع الأستانة مباشرة (1)، وقد قال عنها الحشائشي الذي زار طرابلس سنة 1895م/1313ه "الكلام عن بنغازي والجبل الأخضر هاته المدينة كانت في القديم تحت حكم باشا طرابلس والآن يأتيها باشا خصوصي مثل طرابلس من الأستانة "(2).

وقد ضمت متصرفية بنغازي⁽³⁾ ثلاثة أقضية وهي: المرج وجالو وأُضيفت إليها غيجاب وطبرق، وفي سنة 1910م أضيف لها قضاء الجغبوب.

أما النواحي التابعة لها فهي:

سلوق وقمینس، إحدابیة، تواکرا، برسیس، عبید، سیرا سلنط، وکانت نواحی موسی بردی تحت سلطة قضاء طبرق، ونواحی قبائر زوایا ومغاربة تابعة لقضاء جالوا⁽⁴⁾.

المبحث الثاني: نظام البلديات في طرابلس الغرب

قبل سنة 1835م لم يكن نظام البلديات معروفًا في ليبيا، حيث كان في كل مدينة شيخ البلد يعينه الوالي توكل له بعض الأعمال التي من المفروض تكون من اختصاص البلدية، إلا أنه في سنة

⁽¹⁾ محمد مصطفى بازامة: بنغازي عبر التاريخ، دار ليبيا، بنغازي، 1968م، ج1، ص287.

⁽²⁾ محمد بن عثمان الحشائشي: رحلة الحشائشي إلى ليبيا 1895م (جلاء الكرب عن طرابلس الغرب)، تح: علي مصطفى المصراتي، دار لبنان، بيروت، 1965م، ص87.

⁽³⁾ أنظر الملحق رقم:(03).

⁽⁴⁾ محمود علي عامر، محمد خير فارس: تاريخ المغرب العوبي الحديث (المغرب الأقصى، ليبية)، منشورات جامعة دمشق، 2500/1999م، ص252.

1871م-1286ه صدر قانون البلديات العثماني الرامي إلى تشكيل البلديات في ولايات الدولة العثمانية، وعلى إثر هذا القرار أنشئت بلدية طرابلس في سنة 1872م-1288م أن استحداث البلديات ومجالسها يعتبر مظهرًا من مظاهر التحديث العثماني في طرابلس الغرب⁽²⁾.

وأهم الأعمال التي تقوم بها البلدية هي:

- تختص بمراقبة الأسواق وتنظيمها.
 - إطفاء الحرائق.
 - مساعدة الفقراء.
- الإهتمام بالمرافق العامة، كأماكن اللهو وغيرها(³⁾.
- تنظيف البلدة بكنس شوارع المدينة الرئيسية والطرق مرة في اليوم، وتكون عملية التنظيف في منتصف الليل وتنتهي مع طلوع الفحر، كما كانت البلدية تقوم برش الشوارع والأزقة مرتين

في اليوم بماء البحر بداية من شهر ماي إلى أكتوبر (4).

- تهتم كذلك بمراقبة أعمال البناء وتوسيع الشوارع.
- ومن الأعمال المخولة لها كذلك فرض الرسوم على أجور المركبات.
 - بناء المستشفيات وإنشاء دور للأيتام (⁵⁾.

⁽¹⁾ محمد الطاهر عربيي: وثائق السراي الحمراء بمدينة طرابلس، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1977م، ص33.

⁽²⁾ فاتح رجب قدارة: ليبيا في عهد السلطان عبد الحميد الثاني (1876-1908م) بين محاولات التحديث ومقاومة الأطماع الاستعمارية، في المجلة الجامعة، العدد 21، أوت 2019م، ص23.

⁽³⁾ نجم الدين غالب الكيب: مدينة طرابلس عبر التاريخ، الدار العربية للكتاب، ط2، ليبيا، تونس، 1978م، ص110.

⁽⁴⁾ وثائق تاريخ ليبيا الحديث الوثائق العثمانية (1881–1911م)،مر تق:أحمد صدقي الدجاني، تر: عبد السلام أدهم، منشورات جامعة بنغازي، 255.

⁽⁵⁾ عيسى عفاف البشير المبروك: الإصلاحات العثمانية في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني، المحالس البلدية نموذجًا، في مجلة فكر وإبداع، صدرت عن رابطة الأدب الحديث، نوفمبر 2015م، ص455.

أولاً: شروط المترشح لعضوية المجلس البلدي:

- -أن يكون سن المترشح 30 سنة.
- إتقان اللغة التركية، وسلامة العقل والجسم والحواس.
- لابد له من دفع ضريبة عن أملاكه مقدرة بمائة قرش في كل سنة.
- أن يكون من أتباع الدولة العثمانية، ويتمتع بالحقوق المدنية والشخصية.
 - حسن السيرة وغير محكوم عليه بجنحة أو جريمة.
- ألا يكون في خدمة دولة أجنبية، وغير مستخدم في إحدى الدوائر البلدية، وغير متفق مع إحدى دوائرها في القيام بالأعمال الإنشائية.
 - ان لا يتولى منصب حاكم ولا أي وظيفة عسكرية في بلدته $^{(1)}$.

ثانيًا: جهاز البلدية:

يتكون المجلس البلدي من 6 إلى 12 عضوا، يساعدهم مستشارون كالمهندس والكاتب والمحاسب، أما رئاسة المجلس البلدي تكون لرئيس البلدية، وللإشارة أن أعضاء مجلس البلدية هم من أصناف مختلفة ومن أصحاب الأملاك والأراضي⁽²⁾، ويجتمع هذا المجلس مرتين في الأسبوع على الأقل، وذلك لدراسة وتقرير الشؤون المكلف بها، كتعيين الموظفين والمستخدمين، وتنفيذ القرارات، ضف إلى ذلك نشر وتنفيذ التعليمات والإعلانات الصادرة عن البلدية، ومن اختصاصات المجلس أيضًا حساب الميزانية وجباية ضرائب البلدية، وإنفاق الأموال في الأغراض المحددة لها⁽³⁾.

⁽¹⁾ كامل علي مسعود الويبة: المرجع السابق، ص77.

⁽²⁾ عفاف البشير المبروك عيسى: المرجع السابق، ص454.

⁽³⁾ فرانشكو كورو: المرجع السابق، ص106.

وعند غياب رئيس المجلس البلدي ينوب عنه المعاون أو الشخص الأكبر سنًا من الأعضاء إذا كان ذلك غائبًا أيضًا، ويشترط في اجتماع هذا المجلس حضور ثلث أعضائه، ويأخذ برأي الأغلبية، وفي حالة التساوي في الآراء يُأخذ برأي الجهة التي فيها رأي الرئيس⁽¹⁾.

المبحث الثالث: النظام العسكري في طرابلس الغرب

أولاً: الجيش

1) القوات النظامية:

حظي الجيش بمكانة بالغة في الدولة العثمانية، وكان أداة للحكم والحرب معًا، كما أن كبار موظفي الدولة هم في الأساس قادة في الجيش $^{(2)}$ ، فقد كانت القوات العسكرية تنقسم إلى قوات نظامية وأخرى احتياطية، وكل ولاية عثمانية ملزمة بتجميع عدد معين من الجنود الذين تتوفر فيهم شروط التجنيد بعد بُلوغهم سن العشرين، بحيث كانت مدة التجنيد مقدرة بخمس سنوات، بعدها يصبح جندي رديف $^{(5)}$ ، وقد طبق قانون التجنيد في ليبيا سنة 1902م –1320ه على كل شخص قادر على أداء هذه الخدمة، لكن هذا القانون لم يطبق فعليًا إلا في سنة 1911م، ونُفذ بدايةً في المراكز الساحلية $^{(4)}$. وقد استعان العثمانيون بالخبرة الفرنسية في كيفية إعداد وتنظيم قوات المشاة والخيالة، وعلى الخبرة الروسية في تدريب وإعداد قوات المدفعية $^{(5)}$ ، فعلى سبيل المثال كان يرابط في ليبيا سنة 1911م الفرقة الثانية والأربعون $^{(6)}$ بقيادة مشير $^{(1)}$ وهي تتكون ممايلي:

⁽¹⁾ عفاف البشير المبروك عيسى: المرجع نفسه، ص455.

⁽²⁾ إسماعيل أحمد ياغى: المرجع السابق، ص81.

⁽³⁾ أحمد عبد الرحيم مصطفى: أصول التاريخ العثماني، دار الشروق، ط3، القاهرة، 2003م، ص204.

⁽⁴⁾ فرانشكۇكۇرُو: المرجع السابق، ص134.

⁽⁵⁾ كامل علي مسعود الويبة: المرجع السابق، ص189.

⁽⁶⁾ أنظر الملحق رقم:(04) .

- كتيبة من الرماة (نيشانجي)⁽²⁾.
- -4 آلالیات من المشاة کل آلاي $^{(3)}$ بثلاث کتائب
 - آلاي فرسان، كل آلاي بثلاث فصائل.
- آلاي مدفعية ميدان مكونة من مجموعتين، كل مجموعة بثلاث بطاريات مكونة من أربع قطع من عيار 7.5 طراز كروب.
 - كتيبة من مدفعية الحصون، بثلاثة سرايا⁽⁴⁾.

2) قوات الرديف

أنشئت الدولة العثمانية قوات الرديف على إثر القانون الصادر في سبتمبر 1843م، الذي اقتبست نصوصه من القوانين الأوروبية ولاسيما القانونين الفرنسي والألماني، وتحق الحدمة في هذه القوات على من أكمل الحدمة العسكرية الفعلية وتسرح منها، فكان يستدعى للتدريب شهرًا كاملاً في كل سنة ثم تقلصت وأصبحت في كل سنتين، وجعلت الدولة العثمانية لكل فرقة عسكرية رديفها الخاص بها، برئاسة ضابط برتبة لواء ومقره في قيادة الفرقة (5)، وقد أطلق لفظ الرديف في عهد السلطان محمود الثاني ليعني به الجيش الاحتياطي، ولعل ما يميز هذا الجيش وجود كتائب دائمة تضم الضباط وكان الهدف الأساسي وراء إنشاء هذا الجيش هو تزويد البلاد بعدد من الرجال واستغلالهم

⁽¹⁾ مشير: كان لقب من ألقاب الصدور العظام قديمًا، ثم استخدم بعد عهد التنظيمات كلقب عسكري وهو أعلى رتبة عسكرية. للمزيد ينظر: سهيل صابان: المرجع السابق، ص209.

⁽²⁾ نيشانجي: النيشان بكسر النون هي العلامة التي تنصب للتدريب على الرماية وعلى الشارة والشعار، والنيشانجي هو الدي يضع ختم الحاكم على ما يصدر عنه من فرامين وبراءات ومنشورات. للمزيد ينظر: محمد أحمد دهمان: معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي، دار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان ،ط1990، من 151.

⁽³⁾ **آلاي**: معناه مركب السلطان، وفي الأصل هو مفرزة عسكرية ما بين الكتيبة واللواء، فالآلاي الواحد يساوي ثلاثة كتائب. ينظر: محمود عامر: المرجع السابق، ص363.

⁽⁴⁾فرانشكۇكۇرُو: المرجع نفسه، ص135.

^{(&}lt;sup>5)</sup> كامل على مسعود الويبة: **المرجع السابق،** ص221.

عند الحاجة إليهم (1)، ويتكون الرديف في العادة من طوابير وتسند قيادة الطابور إلى أكبر الأسر المحلية (2).

وإلى جانب قوات الرديف كانت هناك العساكر المستحفظة ويدعون إلى الخدمة الفعلية إلا في الحالات القصوى⁽³⁾.

3) قوات الأمن (الشرطة والجدرمة):

من المعروف أنه لم يكن في الولايات العثمانية جهاز أمن قبل فترة الإصلاحات، بل كانت الحاميات العثمانية وقوات الوالي هي التي تكفل مهمة حفظ الأمن والنظام، إلا أنه في النصف الثاني من القرن التاسع عشر أنشئت قوات خاصة بالأمن كانت تحت تصرف الوالي، وأسندت قيادة قوات الأمن إلى ضابط آلاي بك برتبة مير آلاي، يكون مرتبط بالوالي.

وكان تقسيم القوات الضابطة الموزعة على المدن وقصبات الولاية الواحدة يوجد فيها ألايًا واحدًا وكل آلاي ينقسم إلى طوابير، والطوابير إلى بلوكات والبلوكات إلى طواقم، ويتكون آلاي من (10) طوابير أما البلوك من (5–10) طواقم، ويختلف طاقم الخيالة عن طاقم المشاة من حيث العدد، فمثلاً طاقم الخيالة يحوي (4) أشخاص وطاقم المشاة (8) أشخاص، وكل بلوك يرأسه ثلاثة ضباط وهم بلوك غاسي أي رئيس البلوك، بالإضافة إلى معاون الرئيس ودفتر اليومية (زورنال أميني)، ولا يتعدى بلوك الخيالة (60) شخص وبلوك المشاة (100) شخص (4).

^{(1&}lt;sup>)</sup> أنظر الملحق رقم : (05).

⁽²⁾ حليفة محمد الذويبي: الأوضاع العسكرية في طرابلس الغرب قبيل الاحتلال الإيطالي (1881–1911م)، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 1999م، ص56.

⁽³⁾ الصفصافي أحمد المرسى: الدولة العثمانية، ص88.

⁽⁴⁾ إبراهيم خليل أحمد: تاريخ الوطن العربي في العهد العثماني (1516-1916م)، ص88.

ثانيًا: الأسلحة

بخصوص الأسلحة المستعملة في الفترة المدروسة كانت متواضعة ومتناقصة بعض الشيء، فالقوتين سواءً النظامية أو قوات الرديف المحلية كانت بحاجة إلى الأسلحة، ولعل ما يثبت هذا مصطفى بازامة بقوله "كانت توجد بمخازن الولاية كمية من الأسلحة تتعدى الأربعين بندقية "(1)، ويدعم قوله كذلك شوقي عطا الله الجمل بقوله "كان في ذلك الوقت في طرابلس 000 4 بندقية من النوع القديم "(2)، لكن حكومة حقي باشا سحبت هذه القوات من طرابلس بدعوى استبدالها بأخرى أحدث منها.

فأسلحة الحامية العثمانية من المشاة كانت عبارة عن بنادق من نوع ماوزر Mauser، وهي بنادق قديمة ومن نوع سيء يبلغ قطرها 9.5 وهي غير أوتوماتيكية بمعنى تعبئ كل مرة، ولعل من بين أحسن الأسلحة المدافع التي كانت من النوع الجيد وهي مدافع كروب Krupp ذات الطلقات السريعة، وبلغ مجموع تعدادها في الولاية 48 مدفعًا موزعة على: طرابلس (36 مدفعا)، وبرقة (12 مدفعا).

أما أسلحة عساكر الجندرمة سواءً المشاة أم الخيالة فهي بسيطة، وتشمل مسدس وسيف وبندقية لكل فرد، علاوة على ذلك يزود عساكر الضابطية بسترة مجانية وطربوش كل سنة، ومعطف شتوي كل ثلاثة سنوات، بالإضافة إلى الأحذية (4).

⁽¹⁾ محمد مصطفى بازامة: العدوان أو الحرب بين إيطاليا وتركيا في ليبيا، منشورات مكتبة الفرجاني، طرابلس، ليبيا،. 1965م، ج1، ص51.

⁽²⁾ شوقى عطا الله الجمل: المرجع السابق، ص367.

⁽³⁾ محمد مصطفى بازامة: المرجع السابق، ص ص 51، 52.

⁽⁴⁾ أبو القاسم السنوسي قنة محمد: واحات الجفرة في العهد العثماني الثاني 1835–1911م (دراسة تاريخية للأوضاع السياسية والإقتصادية والاجتماعية والثقافية)، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: فيصل محمد موسى، جامعة النيلين، السودان، 2017م، ص94.

ثالثًا: التحصينات العسكرية (المبانى الإدارية العسكرية) في طرابلس الغرب

اهتمت الدولة العثمانية بالقلاع والحصون البرية لاستخدامها كمراكز إدارية لحكم المناطق وكحهاز أمني لها، وقد سعى العثمانيون منذ تمكنهم من إنحاء حكم الأسرة القرمانلية في إنشاء مجموعة من القلاع والأبراج⁽¹⁾، وفق تخطيط إستراتيجي مدعمة بمدافع، أما عدد الجنود فيها فهو غير ثابث، وينبغي أن نشير أن في فترة موضوع الدراسة بعض القلاع والحصون كانت موجودة في فترات سابقة وفي العهد العثماني الثاني قام بعض الولاة بصيانتها وترميمها، كما بادروا بإنشاء أخرى جديدة مزودة بمدافع من عيارات مختلفة أغلبها من طراز كروب، ولعل اهتمام الدولة العثمانية في تحسين خط دفاعها في ليبيا راجع إلى تخوفها من الحركة الاستعمارية الأوروبية كما حصل لجيرانها في الجزائر وتونس، ورغم كل الجهود المبذولة من طرف الدولة العثمانية إلا أن قلاعها وأسلحتها كانت قديمة، ومن بين هذه القلاع والأبراج نذكر مايلي:

- 1) القلعة الحميدية: بنيت في عهد الرومان وهي تقع في الجهة الشرقية من مدينة طرابلس، كان بناءها من أجل حماية وتأمين الجهة الشرقية والشمالية للميناء، في سنة 1881م قام الوالي أحمد راسم باشا بترميمها، وتعتبر من أهم القلاع التي جابحت الاحتلال الإيطالي للمدينة سنة 1911م⁽²⁾.
- 2) قلعة درنة أو قصر البلاد: تقع هذه القلعة عند الزاوية الجنوبية الشرقية لمدينة درنة، وهي قلعة كبيرة تتوسط المدينة محاطة بالأسوار، اتخذها الحاكم مقرًا لإقامته، شهدت هذه القلعة في العهد العثماني الثاني 1835–1911م تجديدا وترميما لها كغيرها من القلاع الأحرى، وفي عام 1901م خصصت لها حامية عسكرية قوامها 600 جندي تركي⁽³⁾.

⁽¹⁾ على الميلودي عمورة: القلاع والحصون والقصور والمحارس على التراب الليبي خلال مختلف العهود، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، ليبيا، 2005، ص232.

⁽²⁾ خليفة محمد الذويبي: المرجع السابق، ص81.

⁽³⁾ يونس امحمد اسرافيل: القلاع والتحصينات العثمانية في مدينة درنة، في المجلة العلمية للدراسات التاريخية والحضارية، العدد1، 2018م، ص ص 381، 184، 186.

3) برج التراب: قام بإنشاء هذا البرج الوالي أحمد راسم، وهو يقع في الجهة الغربية الجنوبية (1)، بني قبيل شهر شعبان 1881م-1299ه، وهو مبني في السور القديم، ويتكون من ثلاثة طبقات متينة حدًا، أزيل هذا البرج من طرف الإيطاليين وبنو مكانه قبرا لجندي(2).

4) برج يوسف باشا:

بني في السور القديم في شارع الساعة بينه وبين مدرسة الكاتب، بحيث يبعد عن الساعة إلى الشرق بنحو مائتي متر ويبعد عن مدرسة الكاتب إلى الجنوب بنحو ستين متر، وهو مقابل سوق الحرير الواقع بجوار فندق الريح من الجنوب، كان هذا البرج يطل على البحر، وقد هدمه الإيطاليون أثناء احتلالهم لطرابلس ولم يبقوا له آثرا (3).

ويزودنا محمد مصطفى بازامة عن قوة هذه القلاع والأبراج بقوله أن القلعة الحميدية تحتوي على ستة مدافع، وبرج الميناء على عشرين مدفعًا، وبرج الفنار على أربعة مدافع، وبرج السور على ثلاثة مدافع وفي القلعة السلطانية سبعة مدافع⁽⁴⁾.

رابعًا: البحرية

كانت القوة البحرية في الدولة العثمانية ناقصة بشكل كبير، حيث كانت تتألف من بعض القطع البحرية القديمة والغير مواكبة للتطور الحاصل في الجال البحري، وهي في مجملها غير صالحة للاستعمال، ولم تكن هناك تغيرات في تشكيلة الأسطول اللهم بعض التغيرات الطفيفة، نفس هذه الأوضاع نسقطها على ولاية طرابلس الغرب فلم تختلف أوضاعها عن الدولة العثمانية، بحيث لم يكن هناك العدد الكافي من قطع الأسطول لحماية شواطئها والدفاع عنها، ونظرًا لهذا العجز في الجال

⁽¹⁾ آمال بن فرحات، ياسمينة بن فرحات: ولاية طرابلس الغرب في عهد الوالي أحمد راسم باشا (1881–1896م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ العالم المعاصر، إشراف: قويدر عاشور، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017م، ص53. (2) الطاهر أحمد الزاوي: المرجع السابق، ص53.

⁽³⁾ الطاهر أحمد الزاوي: جهاد الأبطال في طرابلس الغرب، دارف المحدودة، ط3، لندن، المملكة المتحدة، 1984م، ص82.

⁽⁴⁾ محمد مصطفى بازامة: المرجع السابق، ص54.

البحري فقد أصدرت وزارة البحرية سنة 1908م- 1326هـ بضرورة الإسراع في إرسال سفينة إلى طرابلس للحفاظ على سواحلها⁽¹⁾.

❖ الوظائف البحرية العثمانية:

- القبطان وهو قائد الأسطول.
- رئيس الغرب وهو قائد قوات الغرب.
- عامل الدفة (دو منجى) وهو قائد السفينة.
 - -عامل الشراع (يلكنجي).
 - عامل القلفطة (قلفانجي).
 - -النجار (دولكر).
 - -المدفعي (طوبخي).
 - الحارس (الواديان)⁽²⁾.

وتشير إحدى الوثائق أنه طبقت بعض الإجراءات في حق من عارضو التنظيمات الإدارية والعسكرية في طرابلس الغرب، وكان هذا بطلب من أهالي ترهونة و أعيان قبيلة الطوايل⁽³⁾.

ومن خلال دراستنا لهذا الفصل نستخلص منه مايلي:


- سعت الدولة العثمانية إلى إصدار مجموعة من الفرمانات من أجل عملية إصلاح شاملة في شتى الميادين وحتى في مختلف الولايات التابعة لها كطرابلس الغرب.
- قسمت ولاية طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني (1835-1911م) إلى أربع متصرفيات، بالإضافة إلى متصرفية بنغازي.

⁽¹⁾ خليفة محمد الذويبي: المرجع السابق، ص123.

⁽²⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع السابق، ص213.

⁽³⁾ أنظر الملحق رقم: (06).

- عرفت ليبيا في القرن 19 نظام البلديات الجديد وكان ذلك سنة 1872م.
- -قسم الجيش العثماني في ليبيا إلى نظامي ورديف وإلى عساكر الشرطة أو الجندرمة.
 - البحرية الطرابلسية في هذه الفترة كانت ناقصة من حيث العدة والعتاد.



المبحث الأول: أنواع الضرائب في طرابلس الغرب المبحث الثاني: طرق جباية الضرائب في طرابلس الغرب المبحث الثالث: نفقات ومصروفات ولاية طرابلس



سعت الدولة العثمانية إلى إصلاح نظامها المالي في كافة الولايات التابعة لها، ولعل من بينها ولاية طرابلس الغرب، فقد كان هذا النظام مرتكرًا أساسًا على الأهالي في شكل ضرائب متنوعة، كدخل لخزينة الدولة استغلتها هذه الأخيرة في ميادين متعددة، وعليه يمكننا طرح بعض التساؤلات بحذا الشأن: ماهي أو ما نوع الضرائب المفروضة على سكان ليبيا؟ وفيما كانت تستغل الأموال المجموعة من الضرائب؟ وماهي الطرق والأساليب التي انتهجتها الدولة لجمع هذه الضرائب؟

المبحث الأول: أنواع الضرائب في طرابلس الغرب

اعتنت الدولة العثمانية بالجانب المالي وأولت له اهتمامًا خاصًا لما له من أثر في الإصلاح الذي كانت تسعى إلى تحقيقه منذ النصف الثاني من القرن الثامن عشر، كما أن السلطان محمود الثاني الذي تولى الحكم في 1808م، شرع بمجموعة من الإصلاحات والتي من بينها الإصلاحات المالية، فسعى إلى تشكيل نظارة (1) خاصة بالمالية، وكان ذلك سنة (1252ه/1836م)، وقام بإصدار تعليمات إدارية في كل ولاية تابعة للدولة العثمانية والتي من بينها طرابلس الغرب، فأنشئ دفتر خاص بميزانيتها، تسجل فيه مصروفات الولاية من نفقات ورواتب وغيرها، تصادق عليه محكمة الولاية سنويًا ويرسل إلى العاصمة لتدقيقه (2).

وكان على رأس الجهاز المالي في ولاية طرابلس الغرب ما يعرف بالدفتردار، أما في المتصرفيات المحاسب وهو ينوب عن الدفتردار، ومدير المال في القائمقاميات⁽³⁾، بالإضافة إلى عدد كبير من المحاسبين والصرافين والجباة يمارسون واجباتهم في الألوية والأقضية والنواحي⁽⁴⁾، وأول دفتردار قدم

⁽¹⁾ نظارة: وظيفة أو مرتبة استحدثت في العصر الأيوبي، وتعني في العصر العثماني وزارة، فكان للدولة وفق التنظيمات العثمانية الجديدة عدة نظارات، كنظارة التعليم والمالية والحربية...الخ. للمزيد ينظر: مصطفى عبد الكريم الخطيب: معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مؤسسة الرسالة، بيروت،1996م، ص-ص 49-50.

^{(&}lt;sup>2)</sup> جميل موسى النجار: ا**لمرجع السابق،** ص346.

⁽³⁾ محمد الطاهر عربي: وثائق السراي الحمراء بمدينة طرابلس، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1977م، ص45.

⁽⁴⁾ أبو القاسم السنوسي قنة محمد: المرجع السابق، ص80.

الولاية هو عزمي بك في عهد الوزير محمد أمين باشا، بحيث عمل هذا الأخير على تعديل أموال الجباية (1).

وعليه فإن الدفتر دار مسؤول أمام الباب العالي عن أموال الولاية، وأنه عند تحويله أو عزله لم يكن يسمح له بالمغادرة والخروج إلا بعد أن يقوم بحساب دقيق يثبت فيه نزاهته وبراءة ذمته من أموال الدولة⁽²⁾. وقد قسمت الضرائب المجباة من طرف الأهالي إلى 3 أصناف وهي كالتالي:

أولاً: ضرائب يرسل دخلها للأستانة:

وتشتمل ما يلي:

1) الرسوم الجمركية: هي عبارة عن ضريبة تجبى على السلع والبضائع الداخلة للبلاد والخارجة منها، سواءً عن الطريق البحري أو الطريق البري من جهة الحدود الصحراوية، وكانت هذه الرسوم تحتل مكانة هامة في إيرادات الإيالة، خاصة في الفترة التي كانت فيها حركة القوافل مزدهرة، وتخضع هذه الرسوم لنظام متفق عليه بين الأتراك والحكام الليبيين ذوي النفوذ وحتى شيوخ القبائل باعتبارهم صمام حماية للقوافل التي تسير في أراضيهم، هذا محليًا داخل الإيالة، أما خارجيًا فكان هنالك اتفاق كذلك مع الدول الأوروبية وحتى الحكام الأفارقة كبرونو وتمبكتو⁽³⁾ على سبيل المثال، واتخذت هذه الاتفاقيات سمة الأعراف وعلى الجميع احترامها نظرًا للمنافع المتبادلة (4).

⁽¹⁾ أحمد النائب الأنصاري: المرجع السابق، ص350.

^{(&}lt;sup>2)</sup> إسماعيل أحمد ياغي: ا**لمرجع السابق** ، ص75.

⁽³⁾ تمبكتو: تقع هذه المدينة على الحافة الجنوبية للصحراء الكبرى، وتحديدًا في الشمال الشرقي بين جمهورية مالي، أي شمال العاصمة باماكوا التي تبتعد عنها بحوالي 1300كلم. للمزيد ينظر: بسمة مزري: الجاليات المغاربية في مدينة تمبكتو في عهد مملكتي مالي وسنغاي بين القرنين (5–10هـ/11–16م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ الوسيط الإسلامي، إشراف: خالدي مسعود، جامعة 8ماي 1945، قالمة، 2017/2016م، ص2.

^{(&}lt;sup>4)</sup> تيسير بن موسى: المرجع السابق، ص237.

ولقد ركزت الدولة العثمانية على الصادرات على غرار الواردات، وذلك تماشيا وفق المعاهدة الممضاة بين الدولة العثمانية وبريطانيا في سنة 1838م، مماكان لها الأثر السيئ على الإنتاج المحلي الحرفي بسبب منافسة السلع البريطانية بعد فتح الأسواق لها، لأن هَم الدولة هو الحصول على قدر من الأموال من خلال الرسوم المفروضة على البضائع المستوردة، فقد استوردت ولاية طرابلس في سنة 1897 الملابس والدقيق والتبغ والقمح والعاج، في المقابل صدرت إلى بريطانيا الحلفاء وريش النعام والبقر والاسفنج والبيض والحناء والشعير (1).

وكانت ضريبة الجمارك تأخذ من الواردات ما يعادل 8% وتجبي 1% من قيمة الصادرات، فكانت إدارة الجمارك تحصل على 50 ألف ليرة تركية سنويا في طرابلس، أما في بنغازي فكانت تحمع ما يقدر بر15 ألف ليرة (2).

2)إيرادات البريد والبرق: للإشارة كان في طرابلس خط بري وآخر بحري مُلك لشركة إنجليزية معروفة باسم إسترن تليغراف، وكانت هذه الأخيرة تدفع نسبة من مدخولها إلى الحكومة العثمانية، وينتهي هذا الخط عند مالطا بطول 200 ميل، في حين الخط التلغرافي الأرضي هو ملك للدولة العثمانية.

وهذا الخط يغطي ويشمل كل من منطقة الخمس وتاجوراء وزليطن وبنغازي والزاوية، وأنشئت مراكز خاصة لهذا الغرض⁽³⁾.

^{(&}lt;sup>1</sup>) كامل علي مسعود: المرجع السابق، ص159.

⁽²⁾ نيكولاي إيليتش بروشين: تاريخ ليبيا من نهاية القرن التاسع عشر حتى عام 1969م، تر: عماد حاتم، دار الكتاب الجديد المتحدة، ط2، بيروت-لبنان،2001، ص65.

⁽³⁾ محمد عطية الحامدي: تأثير الضرائب العثمانية على الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية في ولاية طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني ، في مجلة العلوم الإنسانية و العلمية والاجتماعية ، جامعة المرقب ، العدد 01، 2016، ص206.

أما المركز الرئيسي لإدارة البريد والبرق يكمن في طرابلس وبنغازي، وكانت الخدمات البريدية والبرقية تضخ دخلاً سنويا ما يقارب النصف مليون ليرة خاصة ما بين سنة 1903م-1321هـ حتى سنة 1910م- 1328هـ (1).

3)إيرادات الموانئ: إن إدارة الموانئ كانت في عُهدة شركة فرنسية، مهمتها الإشراف وتنظيم دخول وخروج السفن عن طريق مرشدين بحريين، وكذا عملية رسوها ونقل الأشرعة وتفريغ البضائع ووضعها في المخازن، وكانت الرسوم التي تتقاضاها الشركة من البواخر لقاء ذلك عشرين بارة عن كل طن من السفن التي حمولتها 800 طن، وكانت بعض الدول التي تربط بمعاهدات صداقة مع الأتراك معفاة من هذه الرسوم (2).

ثانيًا: ضرائب يكون دخلها جزء من ميزانيتي ولاية طرابلس ومتصرفية بنغازي:

1) ضريبة الويركو⁽³⁾: هي إحدى أنواع الضرائب المفروضة على جهات مختلفة ومقدارها 81.620 استرلينيًا، وتدر سنويا 75.000 استرلينيا ⁽⁴⁾، وتشمل ضريبة الويركو ما يلي:

أ) الضريبة الشخصية على كل ذكر بالغ، مقدارها 40 قرشًا.

ب) ضريبة الحيوانات: ومقدارها 40 قرشًا عن كل جمل، و20 قرشًا على رأس كل بقرة أو ثور، و4 قروش على كل رأس غنم، وقرشان على كل رأس من الماعز.

ت) ضريبة الأشجار: ومقدارها قرشان ونصف على كل شجرة زيتون وعلى كل نخلة، بينما الأنواع الأخرى من الأشجار فكانت معفاة من دفع هذه الضريبة⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ فرانشكو كؤرُر: المرجع السابق، ص43.

⁽²⁾ تيسير بن موسى: المرجع السابق، ص238.

⁽³⁾ **الويركو**: مصطلح شاع في أواخر العهد العثماني للدلالة على كافة أنواع الضرائب. للمزيد ينظر: حسان الحلاق، عباس الصباغ: **المرجع السابق،** ص232.

⁽⁴⁾ إيتوري روسي: المرجع السابق، ص457.

^{(&}lt;sup>5)</sup> راسم رشدي: المرجع السابق، ص-ص 106–107.

- 2) ضريبة العشر أو الأعشار: تعرف هذه الضريبة بالعشر الشرعي، وهي تمس فئة المزارعين والفلاحين، بحيث يُخرج هؤلاء مقدار ما يساوي عشر كميات المحاصيل الرئيسية والمتمثلة في القمح والشعير والزيتون والتمر والبقوليات، تُمثل هذه الضريبة أهم مصادر الدخل بالنسبة للدولة العثمانية، وتحتل المرتبة الثانية بعد ضريبة الويركو، باعتبار أن الزراعة هي المصدر الرئيسي لغالبية سكان الولاية، وهي ضريبة ثابتة بمقدار 10/1 أي العشر كما أشرنا، والعامل المتغير فيها تزايد وتناقص كمية الإنتاج الذي يسبب تذبذب في إيرادات الدولة بشأن هذه الضريبة (1).
- 3) ضريبة بدل الخدمة العسكرية: تخص هذه الضريبة الفئات المعفية من الخدمة العسكرية، والخدمة في الشرطة، خاصة الغير مسلمين بالدرجة الأولى، وتقدر هذه الضريبة 40 قرشا، فكانت الجاليات الأجنبية في ولاية طرابلس تدفع هذه القيمة على كل فرد من أفرادها⁽²⁾.
- 4) ضريبة الدخل: هذه الضريبة ضاربة في أصولها فهي ترجع إلى نظام الحسبة في الإسلام، أما في العهد العثماني فرضها السلطان محمد الثاني⁽³⁾ عام 1825م، وعرفت برسم الاحتساب، وفي سنة 1838م صدر قرار يقضي بفرض هذه الضريبة على أصحاب الحرف الصناعية والتجارية، كتجارة والحدادة والنسيج، وحتى فئات المهن الطبية والهندسية وأصحاب المحلات الصناعية والتجارية والمالية وغيرها، كانت تفرض بنسبة 3% من الدخل، وبموجب القرار الصادر في سنة 1878م-1295هـ ارتفعت قيمتها إلى 4% ثم ارتفعت مرة أخرى إلى 5%.

وينبغي أن نشير أن هذه الضريبة كانت على نوعين ضريبة مقطوعة فرضت على كل حرفي لا عملك محلاً لحرفته مثل الحرفيين المتحولين، حيث تراوحت الضريبة المفروضة عليهم ما بين 150 إلى

⁽¹⁾ أبو القاسم السنوسي قنة محمد: المرجع السابق، ص84.

⁽²⁾ نيكولاي إيليتش بروشين: المرجع السابق، ص336.

⁽³⁾ محمد الثاني: المعروف بمحمد الفاتح (8313هـ/1481م)، وهو السلطان السابع في ملوك آل عثمان، تولى الحكم بعد وفاة والده في 18 فيفري محمد الثاني: المعروف بمحمد الفاتح الفتحانية عوامل النهوض حكم ما يقارب ثلاثين سنة، سمي بالفاتح لفتحه القسطنطينية. للمزيد ينظر: علي محمد محمد الصلابي: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، دار التوزيع والنشر الإسلامية، دم، 2001م، ص87.

300 قرش في السنة بمركز الولاية، أما النوع الثاني فهي ضريبة نسبية تقديرية، وكان هذا التقسيم سنة 1905م $^{(1)}$.

5) ضريبة العقارات والأراضي:

شملت هذه الضريبة المباني والمنازل والأراضي، فرضت تزامنًا مع النظام الضريبي الجديد المطبق عام 1903م، ولم يفرق هذا النظام بين الملاك المدنيين والمزارعين، فالأراضي والعقارات المؤجرة فرضت عليها ما يقدر 10 من قيمة الدخل و 8% للعقارات المستخدمة من طرف مالكها مباشرة وحلت هذه الضريبة عوضا عن ضريبة الويركو⁽²⁾.

6) ضريبة المعونة:

فرضت هذه الضريبة في عهد الوالي أحمد عزت باشا⁽³⁾، وهي ضريبة استثنائية وعرفت كذلك باسم المعونة العمومية، ولكن ما قام به والي طرابلس رفقة دفتر داره أنهم فرضوا على الأهالي ثلاثة أضعاف على الضريبة المقررة على إيالة طرابلس، وقسموا الجزء الإضافي فيما بينهم، لكن السؤال المطروح: لماذا سكان طرابلس يرضحون لمثل هذه الأنواع من الضرائب؟ ولعل شارل فيرو في حولياته يجيبنا عن هذا التساؤل بقوله: "كان الأهالي العرب قد اعتادوا على استنزاف السلطات التركية لأموالهم بكل وجه"⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ مخلوف امحمد سلامية الغزوي: الضوائب العثمانية في ولاية طرابلس الغرب أنواعها، طرق جبايتها، الآثار المترتبة عليها، المؤتمر الدولي الخامس: العرب والترك عبر العصور، ص667.

⁽²⁾ أسماء علي محمد جعفر: الضرائب في مدينة مصراته (1835–1911م)، **في مجلة البحوث الأكاديمية**، العدد 08، 1911م، ص198.

⁽³⁾ أحمد عزت باشا: عين واليا على طرابلس في سبتمبر 1857م، بقي في الحكم سنتي وعزل، ثم عين مرة أخرى 1879م، أسس مكتب الصنائع، وأنشئ مستشفى الغرباء، كما أصلح القلاع والأسوار وأسس سوق الحميدية. للمزيد ينظر: الطاهر أحمد الزاوي: ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلى نهاية العهد التركي، دار الفتح للطباعة والنشر، بيروت، 1970م، ص-ص 256-270.

^{(&}lt;sup>4)</sup> شارل فيرو: ا**لمرجع السابق،** ص475.

بالإضافة إلى ضرائب أخرى متنوعة نذكر منها: ضريبة استخلاص عصير النخل والمقدرة قيمتها 120 قرشا على كل شجرة، ثم رفعت في سنة 1900م إلى 150 قرشا، وثلاثون قرشا إضافية للمبادرة في تحسين وتطوير مدرسة الفنون والحرب في طرابلس.

بالإضافة إلى ضريبة الصودا (نترون) المستخرجة من رسوبيات في منطقة تقع بين السخنة ومرزق في فزان، وغيرها من الضرائب⁽¹⁾.

ثالثًا: إيرادات المؤسسات الإدارية

وتشمل ما يلي:

- 1) إدارة الدين العام العثماني: يمثل هذه الإدارة أي إدارة الدين العام في طرابلس مدير على مستوى الإقليم ومقره في بنغازي، فالفوائد والأرباح الناتجة من هذا المرفق مرتفعة في متصرفية بنغازي أكثر من ولاية طرابلس، وتتكون المدخولات التي تركتها الدولة العثمانية لإدارة الدين العام من: رسوم الملح، المشروبات الروحية والضرائب على الحرير⁽²⁾.
- 2) دائرة الصحة والحجر الصحي: تؤخذ هذه الضريبة من المرضى الذين يرتادون المصحات الحكومية، وكذلك من المسافرين المحجوزين صحيًا، وفي سنة 1910م بلغ ناتج هذه الضريبة 800 ليرة عثمانية⁽³⁾.
- 3) إدارة المنائر: للإشارة كانت حقوق المنائر هي امتياز شركة فرنسية في أنحاء الدولة كافة، وتقدر هذه الضريبة بمعدل 20 بارة على السفن التي تتراوح حمولتها ما بين 5 إلى 8 أطنان، وعليه ترتفع هذه الضريبة كلما زادت كمية الحمولة، وقد حظيت الموانئ البحرية في ولاية طرابلس الغرب بنوع من الإهتمام فقد أنشئ بما عدة منارات بحرية بغية إرشاد السفن، فأنشئت منارات في موانئ

⁽¹⁾ محمود على عامر؛ محمد خير فارس: المرجع السابق ، ص255.

⁽²⁾ فرانشكو كۇرُو: المرجع السابق، ص44.

⁽³⁾ تيسير بن موسى: المرجع السابق، ص243.

طرابلس وبنغازي ودرنة ومصراته، كما عملوا على إقامة منارة في الخمس، وبلغ مجموع ما تم تحصيله من إيرادات المؤسسات الحكومية 48.440 ليرة (1).

المبحث الثاني: طرق جباية الضرائب في طرابلس الغرب

كانت عملية جباية الضرائب تتم بطريقتين هما:

أولاً: عن طريق الدولة مباشرة:

وتعرف هذه الطريقة كذلك بالأمانة، وتتم جباية الضرائب عن طريق موظفين تكلفهم الدولة رفقة قوة عسكرية، فكان المخمن يقوم بتقدير الضرائب على مستحقيها، في حين المكلف بدفع الضريبة يحاول قدر المستطاع تخفيف ما فرض عليه من ضرائب وبشتى الطرق والوسائل، وقد تصل لحد الرشوة في بعض الأحيان، فقد استغل هؤلاء المأمورين بجباية الضرائب الوضع فبالغوا في تقدير الضرائب من أجل ابتزاز الأهالي، واضطرارهم إلى دفع الرشوة (2).

فضريبة العشر مثلاً كان تحصيلها يتم بأسلوب إداري صارم يرتكز أساسًا على المتابعة والتفتيش عن طريق الجابي والمثمن والمقدر لقيمتها، ويعرف أيضًا بالخراص، بالإضافة إلى الكاتب، وكان مقابل خدماتهم تدفع لهم قيمة مالية تتراوح ما بين 8 إلى 16 ليرة عثمانية إلا أنه في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، أصبح لهؤلاء الجباة راتبًا شهريا يقدر ما بين 2 إلى 4 ليرات في فترة خدمتهم (3).

ثانيًا: عن طريق الالتزام

يقوم نظام الالتزام بمنح الدولة حق جباية الضرائب والرسوم سواءً على إنتاج زراعي أو تجاري أو حرفي، في المقابل يدفع هذا الشخص مبلغ مقطوع ويلتزم بدفعه سواءً تمكن من جباية الأموال الأميرية

⁽¹⁾ مخلوف امحمد سلامية الغزوي: المرجع السابق، ص-ص 672-673.

⁽²⁾ سميرة بوزبوجة: الطريقة السنوسية (1911–1951م)، وموقفها من قضايا العصر محليا، إقليميا، دوليا، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: فغرور دحو، جامعة وهران، 2018م، ص22.

^{(&}lt;sup>3)</sup> أسماء محمد جعفر: ا**لمرجع السابق،** ص–ص 192–193.

أم لا، ويسمى هذا النظام كذلك بنظام المقاطعة لأن الملتزم يضمن دفع مبلغ مقطوع مقدما للحكومة⁽¹⁾.

ويتم الحصول على الالتزام عن طريق المزايدة العلنية، وتكون في القرية وفي الأقضية كل قضاء لوحده، وكذا الألوية، وتتم بحضور المأمورين ويكون مبلغ السنة الفارطة أساسًا للمزايدة، كما أن للملتزم الحق في التزام واردات وأعشار ورسوم عدة أقضية على حسب استطاعته داخل اللواء الواحد، في حين لا يحق له التزام واردات أكثر من لواء⁽²⁾.

المبحث الثالث: نفقات ومصروفات ولاية طرابلس

كما ذكرنا أن دخل ولاية طرابلس غير ثابت، فهو مرهون بمدى مردودية الإنتاج وقدرة الإدارة على جمع الضرائب، وعليه فإن ميزانية الولاية غير ثابتة، فمثلاً في سنة $1870_{9}-1285_{10}$ ه بلغت الميزانية العامة للولاية سبعة ملايين ومائتا ألف قرش، في حين بلغت سنة 1892_{9} م حوالي عشرة مليون قرش (3)، كما كان في أغلب الأحيان لا تغطى الواردات حجم النفقات (4).

ولعل هذا راجع إلى الامتيازات أو الإعفاءات التي منحتها الدولة لشيوخ القبائل فهم أكبر شريحة معفية من دفع الضرائب، مع حصولهم على 5% من جمع الضرائب، كعائلة المنتصر الذي كان رئيس القبائل العربية، وعائلة الآغا باعتباره رئيسًا للكراغلة (5)، وتمتعت بعض القبائل بهذا الامتياز

⁽¹⁾ معاذ محمد عابدين؛ قاسم الحموري: التزام الضرائب في الدولة العثمانية دراسة تاريخية شرعية، في مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد03، أكتوبر 2016م، ص-ص-262–263.

⁽²⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع السابق، ص166.

⁽³⁾ أنظر الملحق رقم:(07).

⁽⁴⁾ تيسير بن موسى: المرجع السابق، ص248.

^{(&}lt;sup>5)</sup> أسماء علي محمد جعفر: ا**لمرجع السابق**، ص203.

مقابل تزويد الحكومة بالجيش من العناصر المعروفة بالقولوغلية $^{(1)}$ ، بالإضافة إلى العاملين بتعليم القرآن وتدريس العلوم $^{(2)}$.

وتمثلت نفقات الولاية في ما يلي:

أولاً: النفقات العسكرية:

كانت الضرائب المحصلة من طرابلس الغرب ومتصرفية بنغازي تنفق على الجانب العسكري بمساهمة قدرها ثلاثة ملايين ليرة سنوية، في حين تتولى الحكومة المركزية بالباب العالي تغطية الثلث الباقي مباشرة في شكل تموين وتجهيزات للجيش، أما في حالة العجز المالي الذي يمس الدولة فإن الضباط يبقون دون راتب شهري⁽³⁾.

ثانيًا: الإنفاق على الإدارة والأمن الداخلي

تحتل هذه النفقات المرتبة الثانية بعد النفقات العسكرية، وتشمل مرتبات الموظفين وتنقلاتهم، ونفقات الشرطة وأجهزتما في ربوع الولاية، بالإضافة إلى موظفي الإدارة كموظف مكتب الوالي وإدارته، وموظفي المحاكم، والصحة والتعليم وكل أجهزة الولاية كافة⁽⁴⁾.

ثالثًا: الإنفاق على التعليم

اعتمد العثمانيون على تبرعات الأهالي لتغطية جزء من نفقات المدارس، بالأخص المدارس الابتدائية، ولعل هذا راجع إلى قلة ما خصص للتعليم من ميزانية الولاية، بحيث كان التعليم يعتمد في

⁽¹⁾ إيتوري روسى : **المرجع السابق**، ص488.

⁽²⁾ أحمد بك النائب: المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب، إشراف: طاهر أحمد الزاوي، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1961م، ج2، ص23.

⁽³⁾ فرانشكور كورو: المرجع السابق، ص42.

⁽⁴⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع السابق، ص172.

تمويله على تخصيص نسبة يقدرها مجلس إدارة الولاية، من الضرائب والرسوم التي تتقاضاها البلديات، فكان نصيب التعليم نسبة ضئيلة، تبرر بإهمال العثمانيين للتعليم (1).

رابعًا: نفقات البلدية

بعد إنشاء بلدية طرابلس نتج عن ذلك استحداث وظائف جديدة، وذلك لكثرة المهام التي كلفت بها، فقد تحمل سكان طرابلس أعباء ثقيلة من كثرة الضرائب الإضافية، بالإضافة إلى إسهامهم في تغطية نفقات أجهزة البلدية ومؤسساتها فقد كانت إيرادات البلدية تصرف على جهازها الإداري الضخم⁽²⁾، وعلى تطوير المدينة ونظافتها وتوفير الإنارة لها، وإيصال المياه إلى سكانها⁽³⁾.

ومن خلال هذه الدراسة نستنتج أن:


- النظام المالي في طرابلس الغرب كان يعتمد أساسًا على الضرائب كمصدر للدخل.
- تنوعت الضرائب في طرابلس الغرب فمنها ما يرسل للباب العالي، ومنها ما يصرف على الولاية ومنها ما يكون مخصصًا للمؤسسات الإدارية.
 - كان هناك جهاز مالي يتكون من الدفتر دار ومعاونوه.
- اتبعت الدولة العثمانية طريقتين لتحصيل الضرائب هما نظام الالتزام أو عن طريق موظفين ترسلهم الدولة مباشرة لهذا الغرض.
- تمثلت مصروفات ونفقات الولاية في الإنفاق على الجهاز العسكري من معدات ورواتب، وكذا الإنفاق على الإدارة والأمن الداخلي، كما ساهمت في الإنفاق على التعليم.
 - تكمن العلاقة بين أهالي طرابلس والدولة العثمانية في الضرائب.

أرهقت الدولة العثمانية كاهل المواطنين بالضرائب الجباة مما أدى إلى القيام بثورات في بعض الأحيان.

⁽¹⁾ جميل موسى النجار: السياسة التعليمية وانعكاساتها على ولاية طرابلس الغرب من عهد الوالي أحمد عزت باشا إلى نهاية الحكام العثمانية (1857–1911م)، في مجلة جامعة الملك سعود، 2002م ،ص ص83– 84.

⁽²⁾ أنظر الملحق رقم: (08).

⁽³⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع السابق، ص178.



المبحث الأول: درجات وأنواع المحاكم في طرابلس الغرب المبحث الثاني: بنية وتشكيلة الجهاز القضائي في طرابلس الغرب المبحث الثالث: الجرائم والعقوبات في طرابلس الغرب





عملت الدولة العثمانية على تسيير إدارة القضاء في طرابلس الغرب على النظام الذي كان معمولاً به في الأستانة، إلا أنه عقب الإصلاحات أو التنظيمات العثمانية ظهر ما يُعرف بالمحاكم النظامية كهيئة قضائية جديدة، التي كانت تسير وفق جهاز قضائي منظم، وعليه نطرح التساؤلات التالية:

كيف كان يسير النظام القضائي في طرابلس الغرب؟ وماهي المحاكم التي كانت تعمل بها الدولة العثمانية في سبيل تحقيق العدل والعدالة؟ وما الجرائم التي كانت معروفة في هذه الفترة؟ وما الأحكام الصادرة فيها من أجل مجابهتها ومحاربتها؟

المبحث الأول: درجات وأنواع المحاكم في طرابلس الغرب

أولاً: المحاكم الشرعية

كان النظام القضائي في طرابلس الغرب قبل صدور التنظيمات أو الإصلاحات يسير وفق النظام القضائي في الدولة العثمانية، وباعتبار أن طرابلس هي إحدى المقاطعات الإدارية التابعة لها فقد أسست فيها المحاكم وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية (1)، وكان على رأس المحاكم الشرعية قاضي القضاة يعين من اسطنبول، بالإضافة إلى المفتى يعين هو الآخر من اسطنبول.

ويكمن دور المحاكم الشرعية في الفصل في القضايا والمنازعات الشرعية⁽²⁾، وقضايا الزواج والطلاق، وكذا النظر في قضايا الإنفاق على الأطفال والزوجات وقضية الحضانة بالنسبة للأطفال، ضف إلى ذلك قضايا الملكية والميراث⁽³⁾.

⁽¹⁾ أبو القاسم السنوسي قنة محمد: نفس المرجع السابق، ص75.

^{(&}lt;sup>2)</sup> راسم رشدي: المرجع السابق، ص106.

⁽³⁾ نيكولاي إيليتش: المرجع السابق، ص334.

وكان القاضي الشرعي يقيم في طرابلس لإدارة شؤون القضاء في الولاية، وتُستأنف أحكامه أمام شيخ الإسلام في الأستانة، أما في السنجقات والقضاءات يتولى شؤون القضاء ما يعرف بالنائب الشرعي، وتستأنف أحكام هذا الأخير أمام قاضي طرابلس⁽¹⁾، وقد اشتهرت بعض الأسر بلقب النائب لتوارث أبنائها لهذا المنصب⁽²⁾.

أما المفتي فلا شأن له بممارسة القضاء الشرعي، وإنما هو بمثابة الزعيم الروحي ومفسرًا للقرآن، ويكمن دوره في التأكد من مطابقة الأحكام حسب ما ورد في الشريعة الإسلامية⁽³⁾.

ثانيًا: المحاكم النظامية

أنشئ إلى جانب المحاكم الشرعية التي تستند أساسًا على القانون الديني المتمثل في القرآن الكريم، محاكم أخرى عُرفت بالمحاكم النظامية (4)، وقد استحدثت هذه المحاكم والتي من بينها المدنية والتجارية والجنائية في عهد الوالي محمود نديم باشا (5)، إلا أن هذه الإصلاحات في السلك القضائي لقيت نوعا من المعارضة والتذمر من الأهالي، ففي سنة 1879م /1879ه أجريت تعديلات على المحاكم المحلية، بحيث أصبح هناك رئيس لكل المحاكم المدنية وآخر للجنائية، عوضًا عن رئيس واحد للمحكمتين في السابق، وحصر مهام القاضي الشرعي في رئاسة محاكم الاستئناف التي تختص بالنظر في الأحوال المدنية، وإبعاده من رئاسة المحاكم المدنية والجنائية (6). وتضم المحاكم النظامية مايلي:

⁽¹⁾ فرانشكو كۇرُو: المرجع السابق، ص33.

⁽²⁾ عمار جحيدر: آفاق ووثائق في تاريخ ليبيا الحديث، الدار العربية للكتاب، الإسكندرية، 1991، ص11.

⁽³⁾ أحمد الماني أم السعد: مذهب المالكية في عهد الخلافة العثمانية في ليبيا دراسة تاريخية، في مجلة الجامعة الأسمرية، العدد02، 2019، ص51.

⁽⁴⁾ محمود على عامر، محمد خير فارس: المرجع السابق، ص256.

⁽⁵⁾ خليفة محمد التليسي: حكاية مدينة طرابلس لدى الرحالة العرب والأجانب، الدار العربية للكتاب، ط3، 1997، ص 166.

^{(&}lt;sup>6)</sup> إتوري رُوسي: المرجع السابق، ص464.

1- محكمة البداية:

ينبغي أن نشير أن جميع المحاكم العثمانية النظامية في ليبيا تأسست سنة 1869م/1868ه، وتركزت أساسًا في المدن، وأول درجة في هذه المحاكم هي محكمة البداية، وقد وجدت هذه المحاكم في جميع المتصرفيات والقائمقاميات باستثناء متصرفية فزان وقائمقامية فساطو ونالوت والحوض وسرت، بحيث لم يتغير نظام القضاء فيهم وبقي بيد النائب الشرعي، وتتكفل محكمة البداية بالنظر في القضايا المدنية والحقوقية والجزائية(1).

وتضم المحكمة البدائية رئيسا وأربعة قضاة في السناجق، وفي مدينة طرابلس تضم رئيسين وستة قضاة، واحد منهم رئيس وإثنان إضافيان وقاضيان يشكلان القضاء المدني، أما القضاء الجنائي فيتألف من رئيس وقاضيين، وتتألف المحكمة في كل سنجق من قاضي تحقيق وقاضي تنفيذ، في حين خصص لمدينة طرابلس قاضيان للتحقيق⁽²⁾.

وقد ورد في السالنامة⁽³⁾ الصادرة 1302ه/1884م أسماء بعض الموظفين الذين تولوا مناصب في محكمة البداية وهم: أحمد حسيب وعمر بلعزى أفندي، كويرا أفندي، أما قلم محكمة البداية فقد تولاها كل من باشاكاتب أحمد شماخي أفندي، أما مهمة كاتب الضبط فقد أسندت إلى سعيد غرابي أفندي وأحمد أفندي، موسى أفندي⁽⁴⁾.

 $^{^{(1)}}$ محمد الطاهر عربيي: المرجع السابق، ص $^{(1)}$

⁽²⁾ محمود علي عامر، محمد خير فارس: المرجع السابق، ص257.

⁽³⁾ السالنامة: مصطلح يتكون من كلمتين تركيتين سال وتعني السنة أو السنوي، ونامة وتعني الكتاب أو التقويم، وبذلك معناها الكتاب أو التقويم السنوي الصادر عن إدارة معينة من إدارات الدولة. للمزيد ينظر: ياسين شهاب شكري: سالنامات ولاية طرابلس الغرب وأهميتها في دراسة التاريخ الليبي الحديث، في مجلة جامعة كربلاء العلمية، حامعة الكوفة،العدد 03، 2016م، ص154.

⁽⁴⁾ سالنامة ولاية طرابلس الغرب، دفعة 11، 1302هـ، ص173.

2- محاكم الصلح:

تمارس هذه المحاكم في الغالب وظائفها في القرى والنواحي، وذلك عن طريق مجالس القرى، ومجالس النواحي، ويعين قضاتها من العاصمة إسطنبول أما بخصوص أعضائها من أعيان البلد يكون تعيينهم من طرف الوالي. تختص هذه المحكمة في الفصل في القضايا بواسطة الصلح كالفصل في النزاعات الناتجة عن بيع وشراء البضائع والحيوانات المختلفة، وكذلك الفصل في القضايا المدنية والتجارية والحقوقية البسيطة، بالإضافة إلى القضايا الجزائية التي لا تتجاوز قيمتها مائة وخمسين قرشا ولا تقل عن خمسة وعشرين قرشا، وتكون أحكامها قطعية غير قابلة للاستئناف، أما القضايا التي تفوق قيمتها المبلغ المذكور آنفا أو تقتضى الحكم بسجن الجاني فتكون قابلة للاستئناف، أما القضايا التي تفوق قيمتها المبلغ المذكور آنفا أو تقتضى الحكم بسجن الجاني فتكون قابلة للاستئناف.

3- المحاكم التجارية:

في سنة 1851م أنشئت بطرابلس المحكمة التجارية المختلطة، والتي كانت تتكون من ثلاثة قضاة من الأوربيين المقيمين بطرابلس وعدد مماثل من القضاة العرب، يرأسها العميد أو شيخ البلد ومن بين الذين شغلوا هذا المنصب محمد المحسن⁽²⁾.

وتحال إليها القضايا الصادرة عن المحكمة التجارية في بنغازي لاستئنافها، باعتبار أن مقرها في طرابلس، وفي حالة إذا تم الاعتراض على الأحكام الصادرة عن المحكمة التجارية بطرابلس تحال القضية إلى المحكمة التجارية في الأستانة، ويشترط في القضايا المستأنفة على أن لا تقل عن (5000) قرش (1000) ليرة إيطالية (3).

⁽¹⁾ كامل على مسعود الويبة: المرجع السابق، ص ص 110-111.

^{(&}lt;sup>2)</sup> إتوري رُوسى: المرجع السابق، ص446.

⁽³⁾ فرانشيكو كۇرُز: المرجع السابق، ص32.

4- محاكم الإستئناف:

يقصد بالإستئناف هو إعادة القرارات المنقوضة إلى محكمة أخرى للنظر فيها مرة أخرى، وهو نقض قرار المحكمة الأول وإصدار قرار يوافق الأصول المشروعة بالنظر في القضية مرة ثانية (1).

وتشمل محكمة الإستئناف ولاية طرابلس ومتصرفية بنغازي، أما مقرها فهو في طرابلس، وتكمن مهمتها في النظر في الطعون المرفوعة ضد أحكام محاكم البداية، وتنقسم هذه المحكمة إلى دائرتين هما دائرة الجزاء ودائرة الحقوق، وإذا طُعن في الأحكام الصادرة عن هذه المحكمة ترفع القضية إلى الأستانة حيث محكمة النقض كونها آخر المحاكم التي يلجأ إليها⁽²⁾.

5- محكمة الجنايات أو محاكم الجزاء:

يُشكل هذه المحكمة رئيس وأربعة أعضاء، ومدعي عمومي، بالإضافة إلى عدد من كتاب الضبط حسب الحاجة، تمتم هذه المحكمة بالجرائم الكبيرة كجرائم القتل والاغتصاب وغيرها، ويتعامل المدعي العمومي مع مثل هذه الجرائم بإجراء تحقيق شامل، وعند انتهاء التحقيق يُحيل أوراق القضية إلى دائرة الاستنطاق ومن ثم ترسل إلى مجلس الجنايات، بحيث يرسلها هذا الأخير إلى دائرة الاتمام لتدقيقها، وفي الأخير يرسل ملف القضية إلى محكمة الجنايات لإجراء المحاكمة، ويحق للجاني الطعن في الأحكام الصادرة عن هذه المحكمة، ويستأنف بمحكمة الاستئناف بالولاية(3).

6- محكمة النقض:

وهي آخر درجة في المحاكم التي يلجأ إليها المتهمون في الأحكام الجنائية والمدنية ومقرها بالأستانة (4).

⁽¹⁾ أحمد آق كوندرز، سعيد أوز تورك: ا**لدولة العثمانية المجهولة**، وقف البحوث العثمانية، إسطنبول، 2008م، ص ص632–633.

طاهر عربي: المرجع السابق، ص $^{(2)}$

⁽³⁾ كامل على مسعود الويبة: **المرجع السابق**، ص ص113–114.

⁽⁴⁾ محمود على عامر، محمد حير فارس: المرجع السابق، ص257. ينظر أيضا: فراشكور كؤرُو: المرجع السابق، ص32.

المبحث الثاني: بنية وتشكيلة الجهاز القضائي في طرابلس الغرب

1- القاضى:

يعين القاضي من الدولة العثمانية، وذلك باقتراح من شيخ الإسلام في اسطنبول وعليه يصدر السلطان فرمانًا بتعيينه (1)، وكان في البداية جميع القضاة من الأتراك العثمانيين، ثم أخذ الليبيون بالتدرج يشتغلون بعض هذه المناصب (2)، ومن واجبات القاضي إعطاء الرأي في المسائل القانونية والفصل في القضايا المختلفة بما فيها قضايا كبار موظفي الولاية، وإجراء عقود الزواج والطلاق والنفقة، ومن مهامه أيضًا النظر في قضايا الميراث وعقود البيع والشراء وكذا مراقبة أسعار السوق وتسجل هذه القضايا في سجلات خاصة تعرف بسجلات الحكمة الشرعية (3).

ويتقاضى القاضي راتبا يقدر ما بين 3000 إلى 5000 قرشًا من خزينة الدولة، إلا أن فترة بقائه في هذا المنصب كانت محدودة بثلاثين شهرًا، لينقل بعدها إلى مركز قضائي آخر⁽⁴⁾.

2- النواب:

كانت وظائف النواب تمثل أدبى درجات السلم الوظيفي القضائي، وتُوكل إليهم الأعمال القضائية في المدن الصغيرة أو في القرى الكبيرة، ولربما أطلقت عليهم هذه التسمية لأنهم يحلون محل القضاة سواءً أثناء تغيبهم عن العمل أو في حالة إجازتهم أو أثناء مرضهم، والنواب لا يتقاضون راتبًا

⁽¹⁾ تيسير بن موسى: المرجع السابق، ص ص253-254.

⁽²⁾ راسم رشدي: المرجع السابق، ص106.

⁽³⁾ العربي البهلول الزروق الأسود: المرجع السابق، ص104.

⁽⁴⁾ أبو القاسم السنوسي قنة محمد: المرجع السابق، ص76.

من الحكومة كالقضاة، وإنما يكمن دخلهم في الإيرادات الكبيرة التي يتحصلون عليها من الغرامات المالية التي تسلط على المخالفين الذين يرتكبون أعمالاً منافية للآداب العامة وغيرها(1).

3-المفتى (الإفتاء):

وجد المفتي في كل ولايات الدولة العثمانية والتي من بينها طرابلس الغرب، وكان منصبه إلى جانب القاضي، ولكن لكل منهما عمل خاص به، وتتمثل مهمة المفتي في إبداء الرأي في بعض المسائل الفقهية عند استشارته، بحيث يضع مشكلة السائل في نصوص محدودة يجيب عنها المفتي بالسلب أو الإيجاب⁽²⁾، ويعتبر المفتي بمثابة الزعيم الروحي ومفسر القرآن بحيث يقوم بفحص بعض الأحكام والتأكد من مدى مطابقتها لأحكام القرآن⁽³⁾.

4-العدول:

وهو من الشخصيات المهمة في التنظيم القضائي في المحكمة، ويختارون من طرف القضاة في المحكمة بعد التثبيت من نزاهتهم وأمانتهم بين أفراد المجتمع، ومن مهامهم الشهادة بين الناس وإحصاء تركة المتوفي وتقديم جرد لها إلى مصلحة الجنائز⁽⁴⁾، وكذا تحرير العقود ومحاضر النزاعات والإشهاد فيها والتحقق من المسائل القضائية⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ عبد العزيز محمد الشناوي: **الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1980م، ج1، ص432.

⁽²⁾ عبد العزيز محمد عوض: الإدارة العثمانية في ولاية سورية (1864–1914م) ، تق: أحمد عزت عبد الكريم، دار المعارف، مصر، ص118.

 $^{^{(3)}}$ أم السعد أحمد الماني: المرجع السابق، ص $^{(3)}$

⁽⁴⁾ حلدون خلصية: القضاء في الجزائر في العهد العثماني (1671–1830م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: تاريخ الجزائر الحديث من (1519–1830م)، إشراف: أحمد مسعود سيد على، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2019م، ص41.

⁽⁵⁾ حنيفي هلايلي: الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني بين ثنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية، في المجلة التاريخية المغاربية، المطبعة المغاربية، العدد 134، تونس، مارس2009، ص143.

5-الترجمان (المترجم):

إن ارتباط طرابلس العثمانية بعلاقات مع الدول الأخرى التي كانت لها جاليات تجارية، هذا الأمر استوجب وجوب ترجمان يفسر للقاضي أحداث القضية في حالة وجود نزاع، فالمترجم هو عبارة عن واسطة بين القاضي والأجانب، وأوكلت له مهمات أخرى كذلك كتقديم الحجج المتعلقة بالباب العالي، والتفتيش على أعمال المحكمة⁽¹⁾.

6-الكاتب:

هو الذي يكتب ما يمليه عليه القاضي⁽²⁾، وتتمثل مهمته في تسجيل وقائع القضايا المنظور فيها، وكذلك إحضار الشهود، وإعلام المتخاصمين بموعد المحاكمة ومكانها، بالإضافة إلى توضيح بعض القوانين الصادرة بحق هؤلاء المتخاصمين⁽³⁾، ولابد للكاتب أن يكون مدركا للأحكام الفقهية ومقاصدها والتمييز بين أنواع العقود والمعاملات وإثبات صحتها من فسادها، وأن يكون مُدركا لأحكام الخط والكتابة لمعرفة أي تزوير أو تحريف.

7-الشواش:

يتمثل دوره في توفير الأمن والمحافظة عليه في المحكمة خلال جلسات المحاكمة، وكذا الإشراف على تنفيذ الأحكام التي يصدرها القاضي⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ مسعودة نيقرو: جوانب من حركة الإصلاح العثماني في طرابلس الغرب 1835–1911م إداريا/قضائيا، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، إشراف: عاشور قويدر، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2018م، ص83.

⁽²⁾ عبد الكريم زيدان: نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1989م، ص56.

⁽³⁾ العربي البهلول الزروق الأسود: المرجع السابق، ص108.

⁽⁴⁾ حلدون خلصية: المرجع السابق، ص ص41-42.

المبحث الثالث: الجرائم والعقوبات في طرابلس الغرب

نص قانون الجزاء الهمايوني في مادته الثانية على أنواع الجرائم، وهي الجناية والجنحة والقباحة.

1- الجناية:

يحق على فاعلها القتل والوضع في الكورك لمدى الحياة أو لفترة مؤقتة، وكذا السحن في القلاع والنفى المؤبد، وحرمان الجاني من الرتب والحقوق المدنية⁽¹⁾.

2- الجنحة:

أما الجنحة فهي جريمة عقوبتها الحبس لمدة أسبوع، أو النفي المؤقت أو الطرد من الوظيفة أو دفع غرامة مالية⁽²⁾.

3- القباحة:

هي مخالفة يحق على فاعلها السجن من يوم إلى أسبوع، أو دفع مبلغ مالي لا يفوق المائة قرش تركي⁽³⁾.

وسنقوم بشرح نماذج من بعض العقوبات الصادرة عن الدولة العثمانية وهي:

1/ عقوبة الكوريك: وهي عقوبة جديدة طبقتها الدولة العثمانية، وتعني المحداف، وتعتبر من أشد وأقسى أنواع العقوبات، بمعنى يصبح المتهم مجدافًا داخل السفن العثمانية، وكان يصدر الحكم بهذه العقوبة على الأشخاص الخارجين عن طاعة السلطان وكذلك على أسرى دول الأعداء، وكانت تتم هذه العقوبة بنوع من التشهير، بحيث يُأخذ المتهم في بادئ الأمر إلى أهم ميدان في تلك المدينة

⁽¹⁾ الدستور: تر: نوفل أفندي نعمة الله نوفل، مر: حليل أفندي الخوري، المطبعة السورية، بيروت، مج1، ص 323.

⁽²⁾ كامل على مسعود الويبة: **المرجع السابق،** ص98.

⁽³⁾ مسعودة نيقرو: المرجع السابق، ص 77.

أو المنطقة التي يكثر فيها مرور الناس، ويُقيد في عمود، وتوضع لافتة على صدره مكتوبة بخط واضح تفسر فيها الجرم الذي ارتكبه والحكم المطبق عليه، ويبقى مقيدا لمدة ساعتين ثم ينقل إلى أحد المراكب البحرية، ويقيد بالحديد في قدميه حتى موته أو إكمال مدة حكمه، وإذا توقف أو تأنى (تباطأ) في التجديف يسلط عليه الضرب بالسياط⁽¹⁾.

وعلى سبيل المثال كانت تطبق عقوبة الكورك على كل شخص قام بإحراق ما لم يكن ملكًا له من الأبنية والسفن والمحاصيل فيطبق عليه الكورك المؤبد، أما في حالة إذا كان ملكًا له وقام بحرقه متعمدًا لكن انجر عن هذا الحرق أذى لشخص آخر فيجازى بالكورك المؤقت، وتصدر عقوبة الكورك أيضًا على كل شخص أكره على إحراق أي نوع من الأبنية والأملاك، بالإضافة إلى الكورك لمدة خمسة عشرة سنة على كل من قتل شخصا بغير عمد⁽²⁾.

2/ عقوبة السجن: أي السجن في القلعة أو ما يطلق عليها بالتركية قلعة بند، حيث كان الحكم بهذه العقوبة قبل الإصلاحات تمشي وفق مزاج الحاكم، فقد سجن كثير من الناس لأسباب وضيعة ولمدة زمنية محدودة، بل أكثر من ذلك فأحيانا انشغال الحاكم ينسيه هؤلاء المساجين فيقضوا عمرهم كله داخل هذه الزنزانة، لكن الحكم بها عدل عقب الإصلاحات فصارت تصدر بحكم قضائي يحدد مدة العقوبة ونوعها، بمعنى شخصية قام بها الشخص بمفرده أو ضمن مجموعة (3).

وتطبق عقوبة السجن على كل شخص أخفى جثة مقتول أو قام بدفنه دون إعلام الحكومة بذلك أي لم يكشف عليه، فيحكم عليه من شهر إلى سنة، ويدفع كجزاء نقدي من ذهبة إلى خمس

⁽¹⁾ تيسير بن موسى: ا**لمرجع السابق**، ص ص263-264.

⁽²⁾ الدستور: **المرجع السابق**، ص ص353–354.

⁽³⁾ تيسير بن موسى: ا**لمرجع السابق**، ص 264.

ذهبات مجيديات، وكذلك إذا قام المتهم بضرب شخص وتسبب له في عدم مزاولة أعماله أو مرضه لأكثر من عشرين يوم، فيسجن من شهرين إلى سنتين بالإضافة إلى دفعه لمصاريف الجراحة⁽¹⁾.

2/ النفي: وهي إحدى العقوبات التي طبقها العثمانيون، وذلك بنفي المحكوم عليه أو الجاني خارج منطقته، وكانوا يستبعدونه خاصة إلى المناطق الجافة والحارة، كصحراء ليبيا وصحراء العراق، ولعل ما يثبت هذا الرسالة التي بعث بها أحمد توفيق متصرف بنغازي إلى والي طرابلس يعرض فيها نفي أربعين شخصًا مع عائلاتهم من منطقتي بنغازي والجبل الأخضر واستبعادهم إلى صحراء العراق والشام وذلك بسبب تحريض الناس على عدم دفع الضرائب(2).

4/ الإعدام: طبق جزاء الإعدام على كل متهم، تأكد القانون بأنه قام بالقتل العمدي، وللإشارة أنه في حالة إعفاء الجاني من جزاء القصاص الشرعي وهو الإعدام في هذه الحالة يطبق عليه الكورك إما المؤبد أم المؤقت شريطة أن لا يكون ذلك أقل من خمس وعشرين سنة⁽³⁾.

كما أن التمرد على الدولة ورفع السلاح ضدها والتواطؤ مع الأعداء وحثهم على شن الحروب، وكذا إفشاء أسرار الدولة العسكرية وتسريب معلومات عن أمن الدولة وعن جيشها لصالح الدول الأجنبية تعتبر من الجرائم الكبرى التي يطبق عليها الإعدام (4).

⁽¹⁾ الدستور: **المرجع نفسه**، ص ص354–355.

 $^{^{(2)}}$ مسعودة نيقرو: المرجع السابق، ص ص $^{(2)}$

⁽³⁾ الدستور: **المرجع السابق**، ص 354.

⁽⁴⁾ كامل علي مسعود الويبة: المرجع السابق، ص 98.

وينبغي أن نشير أن حكم الإعدام يرجع الرأي المفصلي فيه إلى حاكم المنطقة أو إحدى مسؤوليها الإداري أو التنفيذي، وفي معظم الأحيان كان الرئيس أو المسؤول هو المكلف بإصدار وتنفيذ حكم الإعدام على من تأكد جرمهم دون الرجوع للقاضي⁽¹⁾.

ومما سبق يمكن القول:

- استحدث العثمانيون في الجانب القضائي ما يُعرف بالمحاكم النظامية بموازاة المحاكم الشرعية، وذلك بغية إصلاح القضاء وتنظيم إدارته للارتقاء لسلم العدالة الاجتماعية.
- عرفت طرابلس الغرب تنظيمات إدارية قضائية وذلك من خلال تقسيم المحاكم النظامية إلى محاكم ابتدائية وصلح وتجارية ومحاكم استئناف...الخ.
- اعتمد العثمانيون على مجموعة من الهيئات الإدارية كالقاضي والنواب والمفتي وغيرهم لتحقيق العدل والسير الحسن للقضاء.

أصدر العثمانيون مجموعة من الأحكام القضائية لردع الجرائم، كما استحدثوا أحكاما جديدة لذلك كعقوبة الكوريك.

61

⁽¹⁾ تيسير بن موسى: المرجع السابق، ص 263.



خاتمة:

- بعد تمكن العثمانيون من إنهاء حكم الأسرة القرمانلية، دخلت طرابلس الغرب عهدا جديدا عُرف بالعهد العثماني الثاني (1835-1911م) الذي دام حوالي 76 سنة، وبعد تمكنهم من الحكم المباشر لطرابلس الغرب عمل الولاة العثمانيون على تنظيم هياكلها الإدارية وذلك تزامناً مع صدور قانوني شريف كلخانة1839م وخط همايون1856م، فكُرست هذه القوانين الصادرة عن الدولة العثمانية على طرابلس الغرب باعتبارها ولاية من ولاياتها.

-شهدت طرابلس الغرب في منتصف القرن التاسع عشر تغيرات جذرية في أنظمتها الإدارية فقسمت الولاية إلى متصرفيات والمتصرفيات إلى أقضية والأقضية قسمت هي الأخرى إلى نواحي، كما عرفت استحداث هياكل جديدة وهذا ما لاحظناه في الجانب الإداري بإنشائها لنظام البلديات سنة 1872م ، أما في الجانب القضائي فشكلت ما يعرف بالمحاكم النظامية إلى جانب المحاكم الشرعية.

-اهتم الولاة العثمانيون في طرابلس الغرب بتنظيم الجيش، باعتبار أن الدولة العثمانية دولة عسكرية بامتياز فاقتبسوا تنظيمه من الخبرة الفرنسية والروسية، كما بادر بعض الولاة بتنظيم وتطوير طرابلس الغرب عسكريا وذلك من خلال إصلاح وترميم المباني العسكرية المتمثلة في القلاع والحصون ،وساهم البعض منهم في إنشاء أحرى جديدة وتجلى هذا في عهد الوالى أحمد راسم.

-اعتنى العثمانيون في طرابلس الغرب بالجانب المالي، وذلك بتشكيل نظارة خاصة له، كما أن النظام المالي كان يقوم بالدرجة الأولى على الضرائب التي أرهقت كاهل الأهالي لتنوعها وكثرتها، والتي لم يكن لها معيار محدد في جبايتها وإنما كانت تفرض من طرف الملتزمين أو المثمن اعتباطيا إلا إذا استثنينا الضرائب المحددة المقدار كضريبة العشر.

- على الرغم من كثرة الضرائب المفروضة إلا أن ميزانية طرابلس الغرب كانت تعاني من النقص في تغطية المصاريف أي لا تغطي الواردات حجم النفقات، وذلك لأن الإدارات الجديدة المستحدثة تحتاج إلى أموال كبيرة لإدارتها وتسيرها.

- كما أن انعكاس الإصلاحات أو التنظيمات العثمانية على طرابلس الغرب ، كان لها جوانب إيجابية تمثلت في محاولة إعطاء نفس جديد لولاية طرابلس الغرب و المحافظة عليها فترة من الزمن قبل وقوعها بيد الاحتلال الإيطالي، وأخرى سلبية تجلت بشكل واضح في تذمر الأهالي من الفرض المفرط في الضرائب ، و كذلك الفشل في تجسيد فكرة الإصلاح و التنظيم، وكان ذلك جليا في الجانب المالي بحيث كان الموظفون يختلسون أموال الأهالي بدعوى أنها ضرائب فرضت عليهم من السلطة، ضف إلى ذلك أن التنظيم حاصة في الجانب الإداري يتطلب أشخاصا و جهدا ووقتا في سبيل نجاحه، وهذا ما لم نلمسه في طرابلس الغرب التي تعاقب عليها 33 واليا في فترة ما يقارب 76 سنة .



الملحق رقم01: قائمة للولاة العثمانيين بطرابلس من 1835-1911م $^{(1)}$


1835	مصطفى نجيب باشا
1836 –1835	محمد رائف باشا
1837 -1836	طاهر باشا
1838 -1837	حسن باشا
1842 –1838	عشقر علي باشا
1847 -1842	محمد أمين باشا
1848 –1847	محمد راغب باشا
1852 -1848	أحمد عزت باشا
1855 –1852	مصطفى نوري باشا
1858 –1855	عثمان باشا
1860 –1858	احمد عزت باشا
1867 –1860	محمود نديم باشا
1870 –1867	علي رضا باشا
1871 –1870	محمد حالت باشا
1872 –1871	محمد رشید باشا
1874 –1872	علي رضا باشا (الولاية الثانية)
1875 –1874	سامح باشا
1876 –1875	مصطفى عاصم باشا
1878 –1876	مصطفى باشا
29 جانفي 1878	علي كمالي باشا
1878 أفريل 1878	محمد صبري باشا

⁽¹⁾إيتوري روسي: المرجع السابق ،ص ص 492-493.

1879 –1878	محمود جلال الدين باشا
1880 –1879	أحمد عزت باشا (الولاية الثانية)
1896 –1881	محمد نظیف باشا
1896 –1881	محمد نظیف باشا
1898 –1896	نامق باشا
1900 –1899	هاشم باشا
1902 –1900	حافظ محمد باشا
1904 –1902	حسن حسني باشا
1908 –1904	رجب باشا
1910 –1908	أحمد فوزي وحسن حسني باشا
1911–1910	ابراهيم أدهم باشا
1911	أحمد بسيم بك (قائما بأعمال الوالي)


تابع للملحق رقم: 01

الملحق رقم02: خريطة طرابلس الغرب $^{(1)}$



^{. (}OSMANLI ARSIVI) مركز الأرشيف العثماني باسطمبول ($^{(1)}$

الملحق 03:خريطة لمدينة بنغازي في منتصف القرن التاسع عشر $^{(1)}$



 $^{^{(1)}}$ محمد مصطفى بازامة : المرجع السابق ، ص

الملحق 04: جدول يوضح أماكن توزيع الفرقة 42 بطرابلس الغرب $^{(1)}$

م «10» ة 42 بطرابلس الغرب»	جدول رقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ال ال
	in.uti	الواردات
مدينة طربلس	العفيد نشأت باشا	الفرقة 42 المستقلة
بنغازي (كتيبتين في بنغازي وكتيبة في درنة)	المقدم شاكر	لواء المشاة 124
فساطو (كتيبة في مرزق)، وكتيبتان في جبل غريان)	المقدم أتور	لواء لمشاة 125
الخمس (كتيبة في الخمس، وكتيبة في مصرانة، وكتيبة في الدواخل)	المقدم أحمد منيب	لواء المثاة 126
مدينة طرابلس	العقيد جمال	لواء المشاة 127
منطقة الحدود التونسية		كتيبة الرماة
أربع سرايا في طرابلس، وسرية واحدة في بنغازي	الرائد صالح	لواء القرسان 38
مدينة طرابلس	-	مركز لواه المدفعية
مدينة طرابلس (أربع بطاريات)	سريعة الطقات	كتيبة مدفعية صحراوية
مدينة طرايلس (خمس بطاريات)	سويعة الطلقات	كتيبة مدفعية صحراوية
مدينة طرابلس		كتيبة مدفعية القلاع
ېنغازي (بطاريتان)	سريعة الطلقات	كتيبة مدفعية صحراوية
بنغازي (ئلاث بطاريات)	-	كثيبة مدفعية حبلية
ينغازي	-	كتيبة مدفعية جبلية
مدينة طرابلس (يتكون من كتيبتين منتشرتين في أتحاء مدينة طرابلس وثلاث سرايا فرسان، وسرية هجانة)	oguszani gentlen	لواء جندرمة (درك)
مدینة طرابلس (تتکون من أربع سرایا پتم تشکیلها فیما بعد)	SAULT OF	كتيبة استحكامات
مدينة طرابلس (يتم تشكيلها لاحقاً)		سريتا عمال عسكريين

 $^{(1)}$ كامل علي مسعود الويبة: المرجع السابق، ص $^{(1)}$

الملحق 05: قطعات الجيش الموجودة في ملحقات الولاية $^{(1)}$


سان الموجودين	ن جنو د الفر	لشاة الموجودير	اسماء المراكز جنود الم
	170	فساطو د	مركز الكتيبة
	11	الجوش ا	بقيادة ضابط
	,	الزنتان ١	بقيادة ضابط صغير
الالاي ٧٥ الكتية ٤	v		
	11		بقيادة ضابط
			مرکز سریه
الالای ۵۷ کتیبة ٤ بوجد	11		مرکز کتیة
في فزان وفي غات ٢٦	٥٧		مرکز سریه
			14.00
جندى مدفعي ومدفعين	144	الشاطى	مرکز سریه
	**	سوكته	مرکز سریه
	147	زواره	مركز كتيبة
الالای ۸ه الکتیه ۱	**	فروه	بقيادة ضابط
	**	العجيلات	بقيادة ضابط
	Vo	الزاويه	مرکز سریه
1.	04	ترهونه	مركز سريه
-4.539	01	ورقله	مركز سريه
الالای ۵۸ الطابور ؛	44	مسلاته	بقيادة ضابط
	4	جنزور	بقيادة ضابط
14	101	يفرن	مركز كتيبه
	13	مزده	مركز سريه
الالای ۲۰ الکتیبه ۱	£A	غريان	مركز سريه
	14	ككله	بقيادة ضابط
	•	ير القلعه	بقيادة ضابط صغ
	VV	الخمس	مركز كتيبه
	Vo	زليتن	مرکز سریه
الالای ۱۰ الکتبیه ۳	AT	مصراته	مركز سريه
79	77	مرت	مركز سريه
	1799		المجموع

(1)وثائق تاريخ ليبيا الحديث :المرجع السابق ،ص 271-272.

الملحق رقم 06: وثيقة توضح الإجراءات القانونية في حق من عارضوا القيام بالتنظيمات الإدارية والعسكرية $^{(1)}$

منعس صاريهما والرور ولاعبراع وارولا تكالعاره ووالرواوو لافام فعدر المكوم ويعد يول العالم والعريم ما اهر اوير مويد عورت صارورود فرمور نصي عما وعام والح والحاليوم لموز تعاسد معلى عور رو --اسدرک مجهدادی ورامهد املی ولای و مول اوری منف کا مول اسعافد مدید مرور دفت هجر خار ما الله عابة اولا ووري معلى بن معه الماء فيا رف ارله موفقه وهي فالدوريد مناسب رميس محاد العن عدة ومولم وريا وساسة عدف وار مربط والمور مواحلوب مواحلو طفديه صفار نصع اسله يه اسعافد فلي منه ومشكر مولفيري عالى اسانو ناسديد اولايه شوايافيادك معراد المولول وعموم مامة معرفات تولفري طي المه نعور ما به عصفاها به المحلم الحجم المورد المعرب المحلم المحمد المحم معاقام وولا ما معولات وهم مد و تأديدي فان ماف المدم ري تأده الدر معدد عورت وطفرك ما عله انحديد في ما عامل ومفدلات المعاع الممك هفري في ادن ادها) موقد الم من الحامد الحرمال فيام وصول فيام و قد المحرد ما أخو مع المحرد الموم وقوى المعام عرف المحادد المعام المحرد المعام المحرد ا ولا تعديد والمعوديد والمعوديد والمعاد المام الرافطي الولاكة وعوادات ومع ، مع ، ب كديد المحاديد موالمطب وفعي ما دواسات المواور و دويد طرفون فعال على ومع المعالم الموادر و دويد طرفون فعال على المحاد المعالم المعا موجمنح لممل كدر مام تعدات ومحون والمائ ووصاعا هم رومخونا محدد استاهم ويوند

(1) مجموعة مؤلفين: طرابلس الغرب في الوثائق العثمانية، استنبول، 2013م، ص358-359.



تابع للملحق رقم :06

تلخيص الملحق رقم:06 وثيقة توضح الإجراءات القانونية في حق من عارضوا القيام بالتنظيمات الإدارية و العسكرية $^{(1)}$

اتخاذ الإجراء القانوني في حق من عارضوا القيام بالتنظيمات الإدارية و العسكرية في ولاية طرابلس الغرب، القرار الصادر بناءً على الطلب المقدم من أهالي ترهونة و أعيان قبيلة الطوايل بأن الأشخاص الدين تحركوا للشكوى من التنظيمات المتعلقة بالأملاك و التجنيد لا يمثلونهم و أنهم معروفون من الكافة بأنهم مفسدون وذوا نية سيئة ، ويقول القرار باتخاذ الإجراء القانوني في حق المعارضين

(¹⁾نفسه، ص 360.

الملحق 07:ميزانية ولاية طرابلس تبين الواردات والنفقات سنة 1892م $^{(1)}$

		44	سوكنه	مركز سريه
		147	زواره	مركز كتيبة
ى ٥٨ الكتيبة ١	ועצ	71	فروه	بقيادة ضابط
		11	العجيلات	بقيادة ضابط
		٧٥	الزاويه	مركز سريه
	1.	04	ترهونه	مركز سريه
		ot	ورقله	مركز سريه
ی ۵۸ الطابور ۶	ועע	71	مسلاته	بقيادة ضابط
		1	جنزور	بقيادة ضابط
	17	108	يفرن	مركز كتبيه
		17	مزده	مركز سريه
ى ٦٠ الكتبيه ١	AAI	٤A	غريان	مركز سريه
		14	ككله	بقيادة ضابط
		1	القلعه	بقيادة ضابط صغير
		VV	الحمس	مركز كتيبه
3.3		٧٥	زليتن	مرکز سریه
ای ۱۰ الکتبیه ۳	171	AT	مصراته	مركز سريه
	79	77	مرت	مركز سريه
		1799		المجموع

 $^{^{(1)}}$ وثائق من تاريخ ليبيا الحديث: المرجع السابق ، ص ص $^{(1)}$

$^{(1)}$ الملحق رقم 08: جدول يوضح واردات ومصروفات بلدية طرابلس

	مصروفات	and Figure 1	واردات
ماموريين	IAOAFA	رسوم	195
قرمانيين	r	املاك	٤١٠٠٠
موظفي المستشفي	77177	قصا بخانه	7
عاملي البلدية	710.7	رسوم اراضی	1
محتاجين	10733	عقود	1
توأم ولقيط	40V··	جزاء نقدى	17
مصارف مقننة وغيرمقنية	T. VATO	رخص الأبنية	10
إنشاءات وتعميرات	1-9700	رسوم عربات	۸٠٠٠
	44 1	الصيدلية	70
		يقايا	784
المجموع	A-YF7F	المجموع	1.011.7

(1) أحمد صدقي الدجاني : المرجع السابق ، ص 213.



قائمة المصادر والمراجع

الوثائق الأرشيفية:

1. مركز الأرشيف العثماني بإسطنبول، (OSMANLI ARSIVI).

الوثائق المنشورة:

- 1. وثائق تاريخ ليبيا الحديث الوثائق العثمانية (1881–1911م): مر تق: أحمد صدقي الدجاني، تر: عبد السلام أدهم، منشورات جامعة بنغازي، بيروت، 1974م.
 - 2. سالنامة ولاية طرابلس الغرب، دفعة 11، 1302.
- 3. الدستور: تر: نوفل أفندي نعمة الله نوفل، مر: حليل أفندي الخوري، المطبعة السورية، بيروت، مج1.
 - 4. مجموعة مؤلفين: طرابلس الغرب في الوثائق العثمانية ، استنبول، 2013م.

المصادر:

- 1. الأنصاري أحمد بك النائب: المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب، مكتبة الفرجاني، طرابلس الغرب-ليبيا، دت، ج1 .
- 2. الحشائشي محمد بن عثمان : رحلة الحشائشي إلى ليبيا 1895م (جلاء الكرب عن طرابلس الغرب)، تح: على مصطفى المصراتي، دار لبنان، بيرت، 1965م.
- 3. ابن غلبون الطرابلسي أبو عبد الله محمد بن خليل: التذكار فيمن ملك طرابلس وما كان بها من الأخبار، القاهرة، 1349.
- 4. ناجي محمود: تاريخ طرابلس الغرب، تر: عبد السلام أدهم، محمد الأسطي، منشورات الجامعة الليبية، دم، دت.
- 5. النائب أحمد بك: المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب، إشراف: طاهر أحمد الزاوي، مطبعة الاستقامة، القاهرة، 1961م، ج2.

المراجع:

- 1. أحمد إبراهيم خليل: تاريخ الوطن العربي في العهد العثماني (1516-1916م).
- 2. بن إسماعيل عمر علي: إنهيار حكم الأسرة القرمانلية في ليبيا (1795–1835م)،
 مكتبة الفرجاني، طرابلس ليبيا، 1966م.
- 3. الأسود العربي البهلول الزروق: غريان في العهد العثمانية (1551–1911م) دراسة في الأوضاع السياسية والإدارية والاقتصادية والثقافية ، دار الكتب الوطنية، دم، دت.
 - 4. الباروني عمر محمد: الإسبان وفرسان القديس يوحنا في طرابلس، دم ،دت .
- 5. بازامة محمد مصطفى : العدوان أو الحرب بين إيطاليا وتركيا في ليبيا، منشورات مكتبة الفرجاني، طرابلس، ليبيا، 1965م، ج1.
 - 6. بازامة محمد مصطفى : بنغازي عبر التاريخ، دار ليبيا، بنغازي، 1968م، ج1.
- 7. برنيا كُوسْتانزيُّو: طرابلس 1510 إلى 1850م، تع: خليفة محمد التليسي، الدار الجماهيرية، 1985م.
- 8. بروشين نيكولاي إيليتش: تاريخ ليبيا من منتصف القرن السادس عشر حتى مطلع القرن العشرين، تر: عماد حاتم، دار الكتب الوطنية،ط2، بنغازي، ليبيا، 2001.
- 9. بروشين نيكولاي إيليتش: تاريخ ليبيا من نهاية القرن التاسع عشر حتى عام 1969م، تر: عماد حاتم، دار الكتاب الجديد المتحدة،ط2،بيروت-لبنان،2001.
- 10. البلوشي على مسعود: تاريخ معمار المسجد في ليبيا في العهد العثماني والقرمانلي (1551–1911م) نشأة ونمو وتطور المساجد الليبية، الجمعية الإسلامية العالمية.
- 11. البوري عبد المنصف حافظ : الغزو الإيطالي لليبيا دراسة في العلاقات الدولية، دار العربية للكتاب، 1983م.

- 12. بيات فاضل: الدولة العثمانية في المجال العربي دراسة تاريخية في الأوضاع الإدارية في ضوء الوثائق و المصادر العثمانية حصرا (مطلع العهد العثماني- أواسط القرن التاسع عشر)، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، 2007م.
 - 13. بيتروسيان إيرينا: الإنكشاريون في الإمبراطورية العثمانية، دم،2006م، ص:16.
- 14. التليسي خليفة محمد: حكاية مدينة طرابلس لدى الرحالة العرب والأجانب، الدار العربية للكتاب، ط3، 1997.
- 15. جحيدر عمار : آفاق ووثائق في تاريخ ليبيا الحديث، الدار العربية للكتاب، الإسكندرية1991م.
- 16. الجمعي عبد المنعم إبراهيم: الدولة العثمانية والمغرب العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2007م.
- 17. حبيب هنري: ليبيا بين الماضي والحاضر، تر: شاكر إبراهيم، منشورات المنشأة الشعبية، الإسكندرية، 1981م.
- 18. الذويبي خليفة محمد: الأوضاع العسكرية في طرابلس الغرب قبيل الاحتلال الإيطالي (1881–1911م)، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 1999م.
 - 19. رشدي راسم: طرابلس الغرب في الماضي والحاضر، طرابلس- ليبيا، 1953م.
- 20. روسي إتوري: ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911م، تر: خليفة محمد التليسي، الدار العربية للكتاب، ط1991عم.
- 21. الزاوي الطاهر أحمد: جهاد الأبطال في طرابلس الغرب، دارف المحدودة، ط3، لندن، المملكة المتحدة، 1984م.
- 22. الزاوي الطاهر أحمد: ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلى نهاية العهد التركي، دار الفتح للطباعة والنشر، بيروت، 1970م.

- 23. الزاوي الطاهر أحمد : تاريخ الفتح العربي في ليبيا ، دار المدار الإسلامي، ط4، بيروت-لبنان، 2007م.
- 24. زيدان عبد الكريم : نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1989م.
- 25. سامح عزيز :الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، تر: عبد السلام أدهم ،دم، 1969م.
- 26. الشناوي عبد العزيز محمد: **الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1980م، ج1.
- 27. الصلابي علي محمد: الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، دار التوزيع والنشر الإسلامية، دم، 2001م.
- 28. عامر محمود علي ،فارس محمد خير: تاريخ المغرب العربي الحديث (المغرب الأقصى، ليبية)، منشورات جامعة دمشق، 2000/1999م.
- 29. عربي محمد الطاهر: وثائق السراي الحمراء بمدينة طرابلس، الدار العربية للكتاب، 1977م.
- 30. أبو علجية محمد الهادي عبد الله: النشاط الليبي في البحر المتوسط في عهد الأسرة القرمانلية (1711–1835م) وأثره على علاقاتها بالدول الأجنبية، جامعة قار يونس، بنغازي، 1997م.
- 31. عمورة على الميلودي : القلاع والحصون والقصور والمحارس على التراب الليبي خلال مختلف العهود، منشورات مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس ، ليبيا، 2005م.
- 32. عوض عبد العزيز محمد : الإدارة العثمانية في ولاية سورية (1864–1914م) ، تق: أحمد عزت عبد الكريم، دار المعارف، مصر.

- 33. فيرو شارل: الحوليات الليبية منذ الفتح العربي حتى الغزو الإيطالي، تر: محمد عبد الكريم الوافي، جامعة قار يونس، ط3، بنغازي، 1994.
- 34. كورو فرانشكُو: ليبيا أثناء العهد العثماني الثاني، تع: خليفة محمد التليسي، المنشأة العامة للنشر والتوزيع، طرابلس، 1984م.
- 35. كوندرز أحمد آق، تورك سعيد أوز: **الدولة العثمانية المجهولة**، وقف البحوث العثمانية، إسطنبول، 2008م.
- 36. الكيب نجم الدين غالب: مدينة طرابلس عبر التاريخ، الدار العربية للكتاب، ط2، ليبيا، تونس، 1978م.
- 37. مجموعة من الأساتذة والباحثين: معالم الحضارة الإسلامية في ليبيا، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 2008م.
 - 38. المرسى الصفصافي أحمد: الدولة العثمانية.
- 39. مصطفى أحمد عبد الرحيم :أصول التاريخ العثماني، دار الشروق، ط3، القاهرة، 2003م.
- 40. بن موسى تيسير :المجتمع العربي الليبي في العهد العثماني (دراسة تاريخية اجتماعية)، الدار العربية للكتاب، 1988م.
- 41. ميكاكي رودلفو: **طرابلس الغرب تحت حكم أسرة القرمانلي،** تر: طه فوزي، دار الفرجاني، طرابلس- ليبيا، دت .
- 42. النجار جميل موسى: الإدارة العثمانية في ولاية بغداد من عهد الوالي مدحت باشا إلى نهاية الحكم العثماني (1869–1917م)، مكتبة مدبولي، 1991م.
- 43. الويبة كامل علي مسعود: الإدارة العثمانية في طرابلس الغرب (1842-1911م)، مر: الطاهر خلف البكاء، الجماهيرية العربية الليبية الشقيقة الاشتراكية العظمى، 2005م.

- 44. ياغي إسماعيل أحمد: الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث، مكتبة العبيكان، دت.
 - 45. ياغي إسماعيل أحمد: العالم العربي في التاريخ الحديث، مكتبة العبيكان، 1997م. المقالات:
- 1. إبراهيم الأمين ميلاد الأمين، العطار سلوى إبراهيم وآخرون: الأوضاع السياسية في المنطقة الغربية من ليبيا قبل الاحتلال الإيطالي قبل 1912م، فيمجلة البحث العلمي في الآداب، العدد18، 2017م.
- 2.اسرافيل يونس امحمد: القلاع والتحصينات العثمانية في مدينة درنة، في المجلة العلمية للدراسات التاريخية والحضارية، العدد1، 2018م.
- 3. أم السعد أحمد الماني: مذهب المالكية في عهد الخلافة العثمانية في ليبيا دراسة تاريخية، في مجلة الجامعة الأسمرية، العدد02، 2019م.
- 4. جعفر أسماء على محمد: الضرائب في مدينة مصراته (1835–1911م)، في مجلة البحوث الأكاديمية، العدد 08، 1911م.
- 5. الجنابي بثينة عباس: نظم الحكم والإدارة العثمانية في الوطن العربي، في مجلة كلية التربية التربية الأساسية، العدد 71، 2011م.
- 6. الحامدي محمد عطية: تأثير الضرائب العثمانية على الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية في ولاية طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني، في مجلة العلوم الإنسانية و العلمية والاجتماعية، جامعة المرقب ،العدد 01، 2016م.

- 8. حماد أحمد سالم: الروابط الاقتصادية المتبادلة بين السلطات القرمانلية والمحتمع الطرابلسي أواخر العهد القرمانلي، في مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، العدد13، ماي 2016م.
- 9. شطب باسم حاسم محمد: القبيلة والدولة والشيخ المرابط الأوضاع العامة في إقليم برقة منذ احتلاله من قبل القوات العثمانية في منتصف القرن 17 حتى القرن 19م، في مجلة جامعة كربلاء العلمية، جامعة كربلاء العدد01، 2014م.
- 10. شكري ياسين شهاب: سالنامات ولاية طرابلس الغرب وأهميتها في دراسة التاريخ الليبي الحديث، في مجلة جامعة كربلاء العلمية، جامعة الكوفة،العدد03، 2016م.
- 11. عابدين معاذ محمد ، الحموري قاسم: التزام الضرائب في الدولة العثمانية دراسة تاريخية شرعية، في مجلة جامعة الملك عبد العزيز، العدد 03، أكتوبر 2016م.
- 12. عامر محمود: المصطلحات المتداولة في الدولة العثمانية، في مجلة دراسات تاريخية، العددان 117-118، جانفي جوان 2012م.
- 13. عبد علوان إيمان محمد: النظام القضائي والتربوي في عصر أسرة القرمانلية (1711-1835م)، في مجلة الأستاذ، العدد 226، 2018م.
- 14. عطية الويشي: العثمانيون بطرابلس الغرب جدلية العلاقة بين المجتمع والدولة(958-130هـ/1351-1912م)، في المجلة العربية للعلوم الإنسانية، العدد 140، جامعة الكويت،2017م.
- 15. علو السامرائي أحمد محمود، محمد حمزة حسين الدليمي: الإنكشارية ودورهم في الدولة العثمانية حتى سنة 1826م، في مجلة التربية والعلوم، جامعة تكريت، العدد 02، 2010م.
- 16. قدارة فاتح رجب: ليبيا في عهد السلطان عبد الحميد الثاني (1876-1908م) بين محاولات التحديث ومقاومة الأطماع الاستعمارية، في المجلة الجامعة، العدد21، أوت 2019م.

- 17. المبروك عيسى عفاف البشير: الإصلاحات العثمانية في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني، الجالس البلدية نموذجًا ،في مجلة فكر وإبداع، صدرت عن رابطة الأدب الحديث، نوفمبر 2015م.
- 18. مروان محمد عمر: الانكشارية قوة الدولة العثمانية وضعفها، في المجلة العلمية لكلية التربية،العدد08، يونيو 2017م.
- 19. النجار جميل موسى: السياسة التعليمية وانعكاساتها على ولاية طرابلس الغرب من عهد الوالي أحمد عزت باشا إلى نهاية الحكام العثمانية (1857–1911م)، في مجلة جامعة الملك سعود، 2002م.
- 20. نورس علاء موسى كاظم: الإصلاح الإداري العثماني بين النظرية و الواقع ، في مجلة كلية الآداب، العدد32، جامعة بغداد، العراق، مارس 1982م.
- 21. هلايلي حنيفي: الشرطة والقضاء في مدينة الجزائر خلال العهد العثمانية بين ثنائية المصادر المحلية والمصادر الغربية، المعاربية، المعاربية، المعاربية، العدد 134، تونس،مارس2009م.
- 22. يوسف خالد: الأوضاع العامة في ولاية طرابلس الغرب تحت حكم الولاة العثمانيين البكلربكية (1551–1609م)، في مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، العدد101،2014م. المذكرات:
- 1. بوزبوجة سميرة : الطريقة السنوسية (1911–1951م)، وموقفها من قضايا العصر محليا، إقليميا، دوليا، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: فغرور دحو، جامعة وهران، 2018م.
- 2. قنة محمد أبو القاسم السنوسي: واحات الجفرة في العهد العثماني الثاني 1835-1911م (دراسة تاريخية للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية)،

- أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: فيصل محمد موسى، جامعة النيلين، السودان، 2017م.
- 3. الترهوني امحمد إبراهيم أحمد: الأوضاع العسكرية لإيالة طرابلس الغرب خلال العهد القرمانلي (1711–1835م)، رسالة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: صالح مصطفى، مفتاح المزيني، جامعة عمر المختار، 2002م.
- 4. بن فرحات آمال ،بن فرحات ياسمينة: ولاية طرابلس الغرب في عهد الوالي أحمد راسم باشا (1881–1896م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ العالم المعاصر، إشراف: قويدر عاشور، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017م.
- 5. خليصة خلدون: القضاء في الجزائر في العهد العثماني (1671-1830م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: تاريخ الجزائر الحديث من (1519-1830م)، إشراف: أحمد مسعود سيد علي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019م.
- 6. شويطر نجاة: المؤسسات الدينية والتعليمية في طرابلس الغرب خلال القرنين 18- 19 هـ 19 هـ 1911هـ)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص التاريخ المعاصر، إشراف: رواجعية أحمد، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2016م.
- 7. مزري بسمة: الجاليات المغاربية في مدينة تمبكتو في عهد مملكتي مالي وسنغاي بين القرنين (5–10هـ/11–16م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ الوسيط الإسلامي، إشراف: حالدي مسعود، جامعة 8ماي 1945، قالمة، 2017/2016م.
- 8. النحاس حليمة ،مزاري فايزة: ليبيا خلال العهد القرمانلي (1711–1835م)، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تاريخ حديث ومعاصر، إشراف: نور الدين بالعربي، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، 2016م.
- 9. نقيرو مسعودة: جوانب من حركة الإصلاح العثماني في طرابلس الغرب 1835- 1911 منكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، إشراف: عاشور قويدر، جامعة محمد بوضياف، الجزائر،2018م.

المذكرات الأجنبية:

1. K Ibrahim Kilicaslan: Ottoman intervention in tripoli (1835)and the question of Ottoman imperialism in the 19th century, the degree of Master, History M.A, Thesis superviosor: Yusuf Hakan Erdem, Sabanci university.

الموسوعات:


2. Gabor Agoston and Bruce Masters: Encyclopedia of the Ottoman empire, Facts on file, New York, 2009.

الملتقيات:

1. الغزوي مخلوف امحمد سلامية: الضرائب العثمانية في ولاية طرابلس الغرب أنواعها، طرق جبايتها، الآثار المترتبة عليها، المؤتمر الدولي الخامس: العرب والترك عبر العصور.

المعاجم:

- 1. حلاق حسان، صباغ عباس: المعجم الجامع في المصطلحات الأيوبية والمملوكية والعثمانية ذات الأصول العربية والفارسية والتركية، دار العلم للملايين، بيروت 1999م.
- 2. الخطيب مصطفى عبد الكريم: معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مؤسسة الرسالة، بيروت،1996م.
 - 3. الزاوي الطاهر: معجم البلدان الليبية، مكتبة النور، ط1، طرابلس-ليبيا، 1968م.
- 4. صبان سهيل، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مر: عبد الرزاق عمد حسن بركات، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000م.



فهرس المحتويات

	الإهداء
	الشكر والعرفان
	قائمة المختصرات:
Í	- مقدمة:مقدمة:
ول	الفصل التمهيدي: التنظيمات الإدارية في طرابلس الغرب في العهد العثماني الأ
9	 المبحث الأول: النظم الإدارية والعسكرية في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية
9	أولا: التنظيمات الإدارية:
15	ثانيا: النظام العسكري في طرابلس الغرب
18	
20	المبحث الثالث: النظام القضائي في العهد العثماني الأول وعهد الأسرة القرمانلية
ؿٵڹؠ	الفصل الأول: التقسيمات الإدارية والعسكرية في طرابلس الغرب خلال العهد العثماني اأ
23	 المبحث الأول: التنظيم الإداري في المتصرفيات والأقضية والنواحي في طرابلس الغرب
24	أولاً: طرابلس الغرب
25	ثانيًا: متصرفية بنغازي
26	المبحث الثاني: نظام البلديات في طرابلس الغرب
28	ً أولاً: شروط المترشح لعضوية المجلس البلدي:
28	ثانيًا: جهاز البلدية:
29	المبحث الثالث: النظام العسكري في طرابلس الغرب
29	أولاً: الجيش ، ، أولاً: الجيش ، ،
	قانيًا: الأسلحة
	ثالثًا: التحصينات العسكرية (المباني الإدارية العسكرية):
	رابعًا: البحرية
	الفصل الثاني:: النظام المالي في طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني
38 .	المبحث الأول: أنواع الضرائب في طرابلس الغرب

39	أولاً: ضرائب يرسل دخلها للأستانة:
41	ثانيًا: ضرائب يكون دخلها جزء من ميزانيتي ولاية طرابلس ومتصرفية بنغازي:
44	ثالثًا: إيرادات المؤسسات الإدارية
	المبحث الثاني: طرق جباية الضرائب في طرابلس الغرب 45
45	أولاً: عن طريق الدولة مباشرة:
45	ثانيًا: عن طريق الالتزام
46	المبحث الثالث: نفقات ومصروفات ولاية طرابلس
47	أولاً: النفقات العسكرية:
47	ثانيًا: الإنفاق على الإدارة والأمن الداخلي
47	ثالثًا: الإنفاق على التعليم
48	رابعًا: نفقات البلدية
	الفصل الثالث: التنظيمات القضائية في طرابلس الغرب خلال العهد العثما
50	المبحث الأول: درجات وأنواع المحاكم في طرابلس الغرب
	• •
50	المبحث الأول: درجات وأنواع المحاكم في طرابلس الغرب
50 51	أولاً: المحاكم الشرعية
50 51 55	أولاً: المحاكم الشرعية
50	أولاً: المحاكم الشرعية
50	أولاً: المحاكم الشرعية
50 51 55 58 63 63	أولاً: المحاكم الشرعية
50 51 55 58 63 63 9	أولاً: المحاكم الشرعية

الملخص:

بعد انحيار حكم الأسرة القرمانلية، سارعت الدولة العثمانية لإعادة سلطتها المباشرة على طرابلس الغرب سنة 1835م، وقد عرفت هذه الاخيرة جملة من التنظيمات الإدارية التي استهدفت كل الجوانب الإدارية و العسكرية و القضائية و المالية ، واقترنت هذه التنظيمات بظهور مرسومي كالخانة الصادر سنة 1839م وخط همايون 1856م، فإذا تحدثنا عن الجانب الإداري فقد قسمت طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني 1835–1911م إلى متصرفيات و أقضية ونواحي ، كما أدخل العثمانيون أنماط جديدة من التنظيم الإداري كنظام البلديات الذي عرفته سنة 1871م، أما التنظيمات العسكرية فكانت من خلال تقسيم الجيش إلى قوات نظامية ورديف و أحرى مستحفظه ، وفي سبيل استتباب الأمن استحدثت الدولة العثمانية قوات الأمن كما قام بعض الولاة بتصليح و بناء بعض القلاع و الحصون ، أما في الجانب المالي فقد سعى العثمانيون إلى فرض مجموعة من الضرائب التي فاختلفت وتنوعت منها ضريبة العشر و ضريبة العقارات و الأراضي و غيرها ، كما اعتمدت في سبيل تحصيل هذه الضرائب على طريقتين هما عن طريق الدولة أو عن غيرها ، كما اعتمدت في سبيل تحصيل هذه الضرائب على طريقتين هما عن طريق الدولة أو عن طريق الالتزام ، وبخصوص التنظيم في الجانب القضائي فقد استحدث العثمانيون في طرابلس الغرب ما يعرف بالمحاكم النظامية التي لم تكن معروفة قبل عهد التنظيمات.

Summary:

After the collapse of the "carmelite family", the ottoman empire huried to re impose its control over tripoli, the westin 1835 AD, the latter lenew a group of administrative organizations targeted all the sides administrative, military judicial and finacial one, these organizations were accompanied with the set of the decree of" EL KHANNA"in 1839 AD and" THE HOMAYOUN LINE" 1839AD, we speak about administrative side, tripoli the west was deride during" OTTOMANERA"into districts, introduced several new styles of administrative organization like the municipal system which appeared an 1871AD, about military orgaizations, the army was diriped into regular forces and others, in order, to establish security, the ottoman empire cerated securty forces, some governors also repaired and built castles and forts in the finicial sides the ottomans imposed a different set of taxes including tithe tax, the real estate tax to facilitate collecting taxes it adopted two methods the first through the direct state and the second way is though commitment about judicial side, the ottomans introduced what was knoun by regular courts which wam't knoun lefore in tripoli the west.